

تنبيهات

على كتاب ظاهرة الإرجاء

قال أبو صالح الفراء: حكيت ليوسف بن أسباط عن وكيع شيئاً من أمر الفتن، فقال: ذاك أستاذه - يعني الحسن بن حي - فقلت ليوسف: أما تخاف أن تكون هذه غيبة؟ فقال: لم يا أحمق؟ أنا خير لهؤلاء من آبائهم وأمهاتهم، أنا أنهى الناس أن يعملوا بما أحدثوا ففتتبعهم أوزارهم، ومن أطراهم، كان أضر عليهم
١هـ (السير (٣٦٤/٧))

إعداد

أنيس بن ناصر المصعبي

رمضان ١٤٢٤هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

أما بعد، فإن المرء ليأسى، عندما يقارن بين كتابي الشيخ سفر الحوالي - وفقه الله - "منهج الأشاعرة في العقيدة" و "ظاهرة الإرجاء في الفكر الإسلامي"، فيرى البون الشاسع بين الكتابين، ففي الكتاب الأول، تراه ذاباً عن عقيدة السلف محارباً للبدعة، وفي الثاني تراه منقاداً لتأويل الفكريين الغالين مما جعله - يقع في بعض الأخطاء التي خالف فيها منهج أهل السنة والجماعة. والقصد من وراء هذه الرسالة، النصح لله الذي أمر سبحانه ببيان الحق، ثم للشيخ سفر - وفقه الله لكل خير - حتى يراجع ما في الكتاب من أخطاء ثم يقوم بتصويبها قبل أن يأتي يوم لا ينفع فيه مالٌ ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم.

وكتب

أبو عبد الرحمن

أنيس بن ناصر المصعبي / رمضان ١٤٢١ و تم إعادة النظر فيها ٣ رمضان ١٤٢٤

الفصل الأول

مقدمة في الإيمان

الإيمان عند أهل السنة والجماعة :

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "ومن أصول أهل السنة، أن الدين والإيمان قول وعمل، قول القلب واللسان، وعمل القلب واللسان والجوارح، وأن الإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية" ^١.

وقال شيخ الإسلام: "ولهذا كان القول: (إن الإيمان قول وعمل) عند أهل السنة من شعائر السنة وحكى غير واحد الإجماع على ذلك" ^٢.

وقال حافظ الحكمي رحمه الله: "الإيمان قول وعمل، قول القلب واللسان وعمل القلب واللسان والجوارح" ^٣، "يزيد بطاعة وينقص بالمعصية" ^٤.

وأدلة أهل السنة على ذلك مبسطة في كتبهم ومن أوسعها في ذلك كتابا شيخ الإسلام ابن تيمية "الإيمان" و "الإيمان الأوسط" فليرجع إليهما.

تحذير السلف من الإرجاء :

^١ الواسطية بشرح الرشيد ص (٢٦٢).

^٢ الإيمان المكتب الاسلامي ص (٢٩٢)

^٣ الإيمان ص (١٦٣)

^٤ الإيمان ص (١٨٤)

فإن من أخطب البدع، وأشهرها هي بدعة الإرجاء، وقد شدد السلف في ذم هذه البدعة، وذم أهلها .

قال سعيد بن جبير : " مثل المرجئة مثل الصابئين" ^١ ، وقال إبراهيم : " تركت المرجئة الدين أرق من ثوب سابري" ^٢ .

قال الأوزاعي : " كان يحيى وقتادة يقولان ليس من الأهواء شيء أخوف عندهم على الأمة من الإرجاء .

وقد كثر تحذير السلف من هذه البدعة القبيحة لأمرين :

الأول: أن هذا المذهب الضال من أخطر المذاهب وأشهرها ضرراً على الأمة الإسلامية، لما يقتضيه هذا المذهب الفاسد من إخراج الأمة عن عقيدتها الصحيحة المبنية على الإيمان والعمل ويجعلها أمة ضعيفة لا قيمة لها ولا وزن.

الثاني: أن في المرجئة جماعة من العلماء والعباد المذكورين بخير في الأمة ^٣ ، وخشي السلف أن يغتر الناس بهؤلاء العلماء والعباد، فيقعوا في الإرجاء متابعين لهؤلاء العلماء والعباد. فمن ذلك ما في ترجمة عمرو بن مرة بن عبد الله المرادي فقد قال فيه شعبة: " ما رأيت عمرو بن مرة في صلاة قط إلا ظننت أنه لا ينفتل حتى يستجاب له" .

وقال عبد الملك بن ميسرة في جنازة عمرو بن مرة إني لأحسبه خير أهل الأرض^٤ وقال أبو حاتم ثقة يرى الإرجاء ^٥ فاغتر الناس بفضل عمرو بن مرة فوقعوا في الإرجاء. فقد قال مغيرة لم يزل في الناس بقية، حتى دخل عمرو بن مرة في الإرجاء، فتهافت الناس فيه ^٦ .

^١ السنة لبعيد الله بن أحمد (٣١٣/١) .

^٢ السنة لبعيد الله بن أحمد .

^٣ الإيمان لابن تيمية (٢٠٩) المكتب الإسلامي.

^٤ سير أعلام النبلاء (١٩٥/٥).

^٥ والسير (١٩٨/٥).

^٦ السير (١٩٧/٥).

^٧ السير (١٩٨/٥) وفي هذا عبرة لمن لمع أهل البدع، فإنه بتلميحه لهم يكون سبباً للاغترار بهم، ومتابعة الناس لهم في بدعتهم، ومن ذلك ما جاء في السير (٥٥٨/١٧) و تذكرة الحفاظ (١١٠٤/٣) قال أبو الوليد الباجي في كتاب (اختصار فرق العلماء من تأليفه، في ذكر القاضي ابن الباقلاني وقد أخبرني الشيخ أبو ذر الهروي وكان يميل إلى مذهبه فسألته، من أين لك هذا؟ قال إني كنت ماشياً ببغداد مع الحافظ الدار قطني، فلقينا أبا بكر بن الطيب فالتزمه الشيخ أبو الحسن وقيل وجهه وعينه، فلما فارقتاه، قلت له، من هذا الذي صنعت به ما لم أعتقد أنك تصنعه وأنت إمام وقتك؟ فقال: هذا إمام المسلمين، والذاب عن الدين، هذا القاضي أبو بكر محمد بن الطيب، قال أبو ذر، فمن ذلك الوقت تكررت إليه مع أبي وقال الحسن بن بقي المالكي حدثني شيخ قال قيل لأبي ذر أنت هروي فمن أين تمذهبت بمذهب مالك ورأي الأشعري؟ قال: قدمت بغداد فذكر نحواً مما تقدم وقال: واقتديت بمذهبه وقال الذهبي أخذ الكلام "يعني أبا ذر" ورأي أبي الحسن عن القاضي أبي بكر بن الطيب، وبث ذلك بمكة، وحمله عنه المغاربة إلى المغرب، والأندلس وقيل ذلك كانت علماء المغرب لا يدخلون في الكلام، بل يقتنون الفقه أو الحديث أو العربية، ولا يخوضون في المعقولات، وعلى ذلك الأصلي أبو الوليد بن الفرضي، وأبو عمر الطلمنكي، ومكي القيسي، وأبو عمرو الداني، وأبو عمر بن عبد البر، والعلماء."

قلت: فتأمل رحمك الله كيف كان ثناء الدار قطني على ابن الباقلاني سبباً في انتشار المذهب الأشعري في الحجاز والمغرب، إن في ذلك لذكرى لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد، وانظر إلى عظم فقه السلف. ولذا قال أبو صالح الفراء: ذكرت ليوسف بن اسباط، عن وكيع شيئاً من أمر الفتن، فقال ذاك

وليعلم أن أقوال الخوارج شر من أقوال المرجئة، قال شيخ الإسلام: "فإن قيل فإذا كان الإيمان المطلق يتناول جميع ما أمر الله به ورسوله، فمتى ذهب بعض ذلك بطل الإيمان فيلزم تكفير أهل الذنوب، كما تقوله الخوارج أو تخليدهم في النار وسلبهم اسم الإيمان بالكلية، كما تقوله المعتزلة وكلا هذين القولين شر من قول المرجئة، فإن المرجئة منهم جماعة من العلماء والعباد المذكورين عند الأمة بخير، وأما الخوارج والمعتزلة، فأهل السنة والجماعة من جميع الطوائف مطبقون على ذمهم^١ .

المرجئة وأصنافهم :

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى :

" والمرجئة ثلاثة أصناف:

الذين يقولون الإيمان مجرد ما في القلب ، ثم من هؤلاء من يدخل فيه أعمال القلوب وهم أكثر فرق المرجئة كما قد ذكر أبو الحسن الأشعري أقوالهم في كتابه، وذكر فرقاً كثيرة يطول ذكرهم، لكن ذكرنا جمل أقوالهم، ومنهم من لا يدخلها في الإيمان كجهنم ومن اتبعه كالصالحى، وهذا هو الذي نصه هو وأكثر من أصحابه.

والقول الثاني: من يقول هو مجرد قول اللسان، وهذا لا يعرف لأحد قبل الكرامية.

والثالث: تصديق القلب وقول اللسان، وهذا هو المشهور عن أهل الفقه والعبادة منهم^٢.

الفرق بين أهل السنة والمرجئة :

قال سفيان الثوري: (خالفنا المرجئة في ثلاث) :

١ . نحن نقول الإيمان قول وعمل، وهم يقولون قول بلا عمل.

٢ . نحن نقول يزيد وينقص، هم يقولون لا يزيد، ولا ينقص.

٣ . نحن نقول مؤمنون بالإقرار، وهم يقولون نحن مؤمنون عند الله^٣

وأخرج إسحاق في مسنده^١ أن شيبان " هو ابن فروخ" قال أبا عبد الله ما تقول فيمن يزني

ويشرب الخمر ونحو هذا أمؤمن هو؟

يشبه أستاذه يعني الحسن بن حيي، فقال: فقلت ليوسف، أما تخاف أن تكون هذه غيبه، فقال، لم يا أحمق؟ أنا خير لهؤلاء من آبائهم وأمهاتهم، أنا أنهي الناس أن يعملوا بما أحدثوا، فنتبعهم أوزارهم، ومن أطراهم كان أضرّ عليهم" تهذيب الكمال "١٨٢/٦"

^١ الإيمان ص ٢٠٩ (المكتب الإسلامي) .

^٢ الإيمان (ص ١٨٤).

^٣ أخرجه أبو نعيم في الحلية (٢٩/٧) وفي إسناده موسى بن سهل بن أيوب فيه ضعف لكن له طريق آخر عن سفيان أخرجه الفريابي في صفة المنافق برقم (٩٣) ومن طريقه الذهبي في السير (١٢/١١) بنحوه وفي إسناده محمد بن أبي السدي "صدوق له أوهام كثيرة" فهو به حسن

قال ابن المبارك : لا أخرجه من الإيمان فقال: على كبر سن صرت مرجئاً؟

فقال له ابن المبارك : يا أبا عبد الله، إن المرجئة لا تقبلني ! أنا أقول : الإيمان يزيد والمرجئة لا

تقول ذلك، والمرجئة تقول: حسناتنا متقبلة وأنا لا أعلم تقبلت مني حسنة) أ،هـ.

وسئل الإمام أحمد عن من قال الإيمان يزيد وينقص قال: هذا برئ من الإرجاء ^٢.

قال الإمام البربهاري: من قال: الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص، فقد برئ من الإرجاء كله، أوله

وأخره ^٣ ومما سبق من كلام الأئمة الأعلام فإن المرجئة تتلخص أصولها في ثلاثة أمور:

(١) إخراج العمل من مسمى الإيمان، فالإيمان عندهم التصديق والقول .

(٢) الإيمان لا يزيد ولا ينقص .

(٣) وأنه لا يجوز الاستثناء في الإيمان، وكل أصل من هذه الأصول متفرع عما

قبله.

من هو المرجئ :

من علامات المرجئة التي ذكرها السلف وتلبس بها هؤلاء فكانوا أحق بوصف الإرجاء ونعت

المرجئة

أولاً : لا يرون للسلطان طاعة

أخرج الصابوني ^٤ بإسناد صحيح أن أحمد بن سعيد الرباطي قال: قال لي عبد الله بن طاهر:

(يا أحمد إنكم تبغضون هؤلاء القوم بعني المرجئة جهلاً وأنا أبغضهم عن معرفة أولاً أنهم لا يرون

للسلطان طاعة..).

ثانياً: القول بالخروج على أئمة الجور :

قال سفیان الثوري واتفقوا هذه الأهواء المضلة قيل له، بين لنا رحمك، فقال سفیان: " كيف أكون

مرجئاً فأنا لا أرى السيف؟! ^٥

ثالثاً: " ترك الاستثناء في الإيمان وما يتبعه :

تراهم يقولون: الشهيد حسن البناء، الشهيد سيد قطب، وقد عقد البخاري في كتاب الجهاد من

صحيحه باباً في ذلك قال: "باب لا يُقال فلان شهيد" وذكر الأدلة على ذلك. وقال عبد الرحمن بن مهدي

وأصل الإرجاء ترك الاستثناء ^١.

^١ (٦٧٠/٣) بإسناد صحيح .

^٢ السنة للخلال (٥٨١/٣) وفي إسناده موسى بن سهل فيه ضعف.

^٣ شرح السنة (١٢٢).

^٤ عقيدة السلف أصحاب الحديث (١٠٩).

^٥ رواه ابن شاهين في الكتاب اللطيف (١٥) بسند صحيح.

رابعاً: لا يضر مع تكفير الحكام ذنب :

ولو كان الشرك بالله كدعاء المقبورين والاستغاثة بهم من دون الله ، فتراهم يرون كل مكفر للحكام ومن قال أنهم طواغيت ، دعاة للإيمان! كحالهم مع عبدالفتاح أبي غدة مرشد الإخوان السابق في (سوريا) ومع سعيد حوى الصوفي وإمامهم حسن البنا الصوفي ومن اجتمعت فيه كثير من البدع كسيد قطب! ، والمرجئة قالوا لا يضر مع الإيمان ذنب ! ولسان حالهم لا يضر مع تكفير الحكام ذنب !.

خامساً : " الولاء والبراء من أهل البدع "

تجدهم يندنون حول الولاء والبراء من الكفرة مع عدم فهمه على المعنى الصحيح وفق قواعد ومعتقد أهل السنة والجماعة و لا يلتفتون إلى حكم الولاء والبراء من أهل البدع مع أنه من قواعد الدين، قال الشيخ بكر أبو زيد : (وهذه القاعدة من مسلمة الاعتقاد في الإسلام، لكثرة النصوص عليها في الكتاب والسنة والأثر ومن أولى مقتضياتها التي يثاب فاعلها ويعاقب تاركها، البراءة من أهل البدع والأهواء، ومعاداتهم وزجرهم بالهجر ونحوه على التأييد حتى يفيتوا، وهذا معقود في عامة كتب اعتقاد أهل السنة والجماعة)^٢.

وقال الشوكاني رحمه الله: " وأما العداوة بين المتبع والمبتدع فأمرها أوضح من الشمس فإن المتبع يعادي المبتدع لبدعته، والمبتدع يعادي المتبع لإتباعه وكونه على الصواب"^٣.
قلت فأنظر رحمك الله.

إلى من يوالي حسن البنا الصوفي ، ويعادي العلامة الفقيه السلفي ابن باز رحمه الله .
وإلى من يحب سيد قطب ، ويبغض العلامة المحدث الألباني رحمه الله .
وإلى من يدعو إلى أبي الأعلى المودودي ويحذر من الفوزان والشيخ !
أهذا حال من أعطى لله، ومنع لله، وأحب لله، وأبغض لله^٤، أهذا حال من يحذر الأمة من عدم الوقوع في الإرجاء.

^١ رواه الخلال في السنة (١٠٦١) هذا المبحث ملخص عن مدارك النظر للشيخ عبد المالك الجزائري بتصرف.

^٢ هجر المبتدع (ص ١٩) .

^٣ قطر الولي (ص ٢٧٥) .

^٤ أخرجه أبو داود (٤٦٥٢- عوامة) والطبراني في الكبير (٨/١٧٧) و(٨/١٣٤) والبيهقي في شرح السنة (١٣/٥٥) من طرق عن يحيى بن الحارث عن القاسم عن أبي أمامة مرفوعاً وسنده صحيح وله شاهد من حديث معاذ بن أنس رواه أحمد (٣/٤٣٨) والترمذي (٤/٢٨٨) وأبو يعلى (١٤٨٥) والحاكم (٢/١٦٤) وقال الترمذي "حسن" (٤/٦٧٠) وفي (٤/٨٨) ط، بشار) قال "منكر" والأول أليق لأنه حسن هذا السند بعينه برقم (٢٤٨١) وقال الحاكم: "هو حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجها وتعقبه ابن حجر في إتحاف المهرة (١٣/٢١٧) قلت لم يخرجها لسهل وفيه كلام" وقال العراقي (١/٣٧٠) رقم (١٣٨٨) سنده ضعيف .

علامات الإرجاء (المبتدعة) ! :

خرجت نابثة في هذا العصر ، ابتدعوا علامات، بل ضلالات
 جاروا بها على أهل السنة ،
 وجعلوها سيوفا مسلطة ، على رقاب أهل الحديث ، ليحكموا
 على من أرادوا أنه سني، ومن خالفهم في تكفير الحكام ألصقوا به تهمة الأرجاء ! عبر علامتهم
 الجديدة ، فمن تحققت فيه أوصافهم المبتدعة ، كان مرجئاً عندهم! ، فمن هذه العلامات المورثة عن
 الخوراج ، المنزه عنها سلف الأمة
أولاً: عدم تكفير تارك الصلاة كسلاً.

قالوا : إن من لم يكفر تارك الصلاة كسلاً وتهاوناً فهو مرجئ أو وقع في الإرجاء .

وهذه المسألة من مسائل الخلاف المشهورة بين أئمة أهل السنة، ولم نسمع من أئمة أهل السنة
 الذي يكفرون تارك الصلاة كسلاً وتهاوناً، أنهم رموا المخالف لهم بالإرجاء ، لأنه لم يكفر تارك الصلاة
 كسلاً وتهاوناً ، وإنما توجه إنكار الفريقين المكفر وغير المكفر من أهل السنة والجماعة، على من لم يدخل
 الصلاة في الإيمان.

قال محمد نصر المروزي^١ :

" وقد حكينا مقالة هؤلاء الذين كفروا تارك الصلاة متعمداً، وحكينا جملة ما احتجوا به، وهذا
 مذهب جمهور أصحاب الحديث.

وقد خالفتهم جماعة أخرى من أصحاب الحديث، فأبوا أن يكفروا تارك الصلاة، إلا أن يتركها
 جحوداً أو إباءً، واستكباراً، واستخفافاً، ومعاندة، فحينئذ يكفر.

وقال بعضهم، تارك الصلاة كتارك سائر الفرائض من الزكاة، وصيام رمضان، والحج.

وقال^٢ : " وكان ممن ذهب هذا المذهب من علماء أصحاب الحديث الشافعي رضي الله عنه

وأصحابه، أبو ثور، وأبو عبيد في موافقيهم".

ثم أخرج بسند صحيح^٣ عن الزهري: أنه سئل عن الرجل يترك الصلاة؟

^١ تعظيم قدر الصلاة (٢/٩٣٦) .

^٢ تعظيم قدر الصلاة (٢/٩٥٦) .

^٣ المصدر السابق (٢/٩٥٧) .

قال: إن كان إنما تركها أنه ابتدع ديناً غير دين الإسلام قتل وإن كان إنما هو فاسق، ضرب ضرباً مبرحاً، وسجن" أهـ.

فهذا إمام الحديث محمد بن شهاب الزهري يرى عدم كفر تارك الصلاة كسلاً وتهاوناً فهل هو مرجئ أو وقع في الإرجاء.

قال الحافظ ابن عبد البر^١: هذا قول - يعني عدم تكفير تارك الصلاة تهاوناً وكسلاً - قد قال به جماعة من الأئمة ممن يقول، الإيمان قول وعمل، وقالت به المرجئة أيضاً. إلا أن المرجئة تقول: المؤمن المقر مستكمل الإيمان.

وقد ذكرنا اختلاف أئمة أهل السنة والجماعة في تارك الصلاة، فأما أهل البدع، فإن المرجئة قالت تارك الصلاة مؤمن مستكمل الإيمان، إذا كان مقر غير جاحد، ومصداقاً غير مستكبر، وحكيت هذه المقالة عن أبي حنيفة وسائر المرجئة، وهو قول جهم.

وقالت المعتزلة: تارك الصلاة فاسق، لا مؤمن ولا كافر، وهو مخلد في النار إلا أن يتوب. وقالت الصفورية والأزارقة من الخوارج: هو كافر، حلال الدم والمال، وقالت الأباضية هو كافر غير أن دمه وماله محرمان، ويسمونه كافر نعمة، هذا جميع ما اختلف فيه أهل القبلة في تارك الصلاة. أهـ.

قال ابن المنذر في الأشراف (٢٧٠/٣).

اختلف أهل العلم فيمن ترك الصلاة عامداً حتى يخرج آخر وقتها بغير عذر.

فقال طائفة: هو كافر، هذا قول إبراهيم النخعي، وأيوب السختياني، وابن المبارك وأحمد وإسحاق.

وقال أحمد: لا يكفر أحد بذنب إلا تارك الصلاة عمداً، فإن ترك الصلاة إلى أن يدخل وقت صلاة أخرى يستتاب ثلاثاً.

وبه قال سليمان بن داود، وأبو خيثمة، وأبو بكر بن أبي شيبة.

وقالت طائفة أخرى يستتاب فإن تاب وإلا قتل، ولم تسمه هذه الطائفة كافراً.

هذا قول مكحول، وبه قال مالك، وحماد بن زيد، ووكيعة، والشافعي.

قال الشافعي: وقد قيل: يستتاب تارك الصلاة ثلاثاً وذلك إن شاء الله حسن، فإن صلى في

الثلاث وإلا قتل.

فيه قول ثالث: وهو أن يضرب ويسجن هذا قول الزهري، وسئل الزهري عن رجل ترك الصلاة، قال

إن كان إنما تركها تبدع ديناً غير الإسلام قتل، وإن كان إنما هو فاسق ضرب ضرباً مبرحاً وسجن" أهـ.

وقال البغوي في شرح السنة (١٧٩/٢).

^١ التمهيد (٢٤٦/٤) الفاروق) و (٤٢٨/٤ ترتيب المغراوي).

" اختلف أهل العلم في تكفير تارك الصلاة المفروضة عمداً، فذهب إبراهيم النخعي، وابن المبارك، وأحمد، وإسحاق إلى تكفيره .

قال عمر : لا حظ في الإسلام لمن ترك الصلاة.

قال ابن مسعود: تركها كفر.

قال عبد الله بن شفيق: كان أصحاب محمد ﷺ لا يرون شيئاً من الأعمال تركه كفر غير الصلاة.

وذهب الآخرون إلى أنه لا يكفر وحملوا الحديث على ترك الجحود وعلى الزجر والوعيد.

وقال حماد بن زيد، ومكحول، ومالك، والشافعي، تارك الصلاة يقتل كالمترد، ولا يخرج به عن

الدين.

وقال الزهري وبه قال أصحاب الرأي: لا يقتل، بل يحبس ويضرب حتى يصلي، كما لا يقتل تارك

الصوم والزكاة والحج. اهـ .

فهذه نقول، عن أئمة أهل السنة، وممن يقول الإيمان قول وعمل.

فملخص كلامهم :

- إن عدم تكفير تارك الصلاة كسلاً، ليس علامة على الإرجاء.
- كما أن تكفير تارك الصلاة كسلاً، ليس من علامات الخوارج.
- أن من لم يكفر تارك الصلاة من أهل السنة، قد فارق المرجئة في أنه يسمي تارك الصلاة فاسقاً، أثماً فاجراً، ولذلك ما أحسن ما قاله العلامة الفقيه السلفي محمد بن صالح العثيمين^١ حفظه الله تعالى.

" فإن هذه المسألة من مسائل العلم الكبرى وقد تنازع فيها أهل العلم سلفاً وخلفاً - إلى أن قال -

وإذا كانت المسألة من مسائل النزاع فالواجب ردها إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ لقوله تعالى: ﴿ وما

اختلفتم فيه من شيء فحكمه إلى الله ﴾ الشورى، آية (١٠).

وقوله: ﴿ فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك

خيرٌ وأحسن تأويلاً ﴾.

ثانياً: تكفير الحاكم بغير ما أنزل الله بمجرد الفعل.

هذه المسألة كثر فيها الكلام، وليس المراد هنا الترجيح^٢ ولكن هل من لم يكفر الحاكم بغير ما أنزل

الله غير المستحل يسمى مرجئاً أو وقع في الإرجاء؟

^١ مجموع فتاواه (١٢٦/١٢ - السليمانى).

^٢ انظر مجموع فتاوى ابن بار " ١٢٤/٩ " فقد نصر فيها رحمه الله القول بالتفصيل.

وقد ظهر بعض الغلاة الآن وكفر من حكم في واقعة واحدة بغير ما أنزل الله و هو المدعو (عبدالقادر بن عبدالله) في كتابه (الجامع في طلب العلم)

الفريقان قد اتفقوا على مسألتين في هذا الباب.

أولاً: تكفير الحاكم بغير ما أنزل الله إن كان مستحلاً.

ثانياً: عدم تكفير الحاكم بغير ما أنزل الله في الواقعة والواقعتين غير مستحل لهذا الفعل

واختلفوا في المستبدل جزء أو أجزاء من الشريعة غير مستحل لهذا العمل أما الاستبدال التام فلا وجود له في الواقع العملي، إذ لا بد أنك تجد الحكم بجزء من أجزاء الشريعة الإسلامية في البلاد الإسلامية، وخاصة في قضايا النكاح والطلاق، والمقصود أنه ليس هناك دليل على أن من ذهب إلى التفصيل في الحكم بغير ما أنزل الله مرجئ أو وقع في الإرجاء . كيف يكون ذلك وهو قول الأئمة الفحول من أهل السنة والجماعة !؟

واعلم أن الكلام في التكفير وإنزاله على المعينين من المسائل الخطيرة والكبيرة، إذ الإخلال بالضوابط الشرعية فيها هذا فتح لباب شر عظيم، لما يترتب عليه من مسائل الولاء والبراء والنكاح والميراث واستحلال الفروج والأموال والدماء ! لذلك جاءت زواجر الشريعة بالترهيب من تكفير المسلمين بغير بينة واضحة كوضوح الشمس في رابعة النهار ، ولهذا نهى علماءنا صغار طلاب العلم عن الاشتغال بمثل هذه الأمور لأنه مظنة زلة الأقدام !

وقد قال رسول الله ﷺ: (إن من الناس مفاتيح للخير، مغاليق للشر، وإن من الناس مفاتيح للشر، مغاليق للخير، فطوبى لمن جعل الله مفاتيح الخير على يديه، وويل لمن جعل الله مفاتيح الشر على يديه)

^١ أخرجه الطيالسي في مسنده (٢٠٨٢) وابن أبي عاصم في السنة (٣٠٦-الجوابرة) والحسين بن حسن المرزوي في زوائد الزهد (٩٦٨) وابن ماجه في المقدمة (٢٣٧) وابن الأعرابي في معجمه (١١٧/١، رقم ١٨٣) وابن عدي في الكامل (١٩٧/٦) والحافظ الرسي في "قضاء حوائج الإخوان" (ص ٦٦) والبيهقي في شعب الإيمان (٥٨٥/٢-السلفية) عن محمد بن أبي حميد عن حفص بن عبيد الله بن أنس عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ فذكره وفي إسناده محمد بن أبي حميد الأنصاري ضعيف الحديث وله طريق أخرى عن أنس بن مالك رواه بن شاهين في "أحاديثه عن شيوخه" (ص ١٧) والبيهقي في شعب الإيمان (٥٨٥/٢-السلفية) عن سعيد بن سليمان عن النضر بن شميل عن حميد المزني عن أنس بن مالك به وفي إسناده حميد المزني قال أبو زرعة، كما في الجرح "لا عرفه" وروي موقوفاً عن أنس بن مالك أخرجه ابن سعد في الطبقات (١٧٣/٧) وفي إسناده زيد بن درهم والد حماد مجهول وله شواهد من حديث سهل بن سعد وأبي أمامة وأبي الدرداء موقوفاً عليه فأما حديث سهل بن سعد فرواه ابن ماجه في المقدمة (٢٣٨) وابن أبي عاصم في السنة (٣٠٥) الجوابرة، وأبو يعلى (٣٢٨/٢) والحافظ النزي في قضاء الحوائج (ص ٦٧)، من طريق عبد الرحمن بن زيد عن حازم، عن سهل بن سعد مرفوعاً نحوه.

= قال الدار قطني في "الغرائب أطرافه ٣/٩٩/٢١٥٠" تفرد به زيد بن سليم عنه، وقال أبو نعيم في الطلية (٨/٣٢٩) "غريب من حديث سهل لم يروه عنه إلا حازم تفرد به عبد الرحمن فيما أعلم"

وقال البوصيري في "إتحاف الخيرة - المسندة ١/٣١٥" هذا إسناده ضعيف، عبد الرحمن بن زيد بن أسلم المدني ضعيف وأحمد وابن معين والنسائي".
وأما حديث أبي أمامة فقد أخرجه الخطيب في موضح أوهام الجمع والتفريق (١٥١/٢) عن أبي فروة الرهاوي عن أبي يحيى الكلاعي عن أبي أمامة مرفوعاً نحوه وأبو يحيى الكلاعي هو سليم بن عامر الخبازي ثقة، وهذا إسناده ضعيف فيه أبو فروة يزيد بن سنان الرهاوي ضعيف "الحديث". وأما أثر أبي الدرداء فقد رواه بن المبارك في الزهد "ص ٣٣٢) عن مكحول الشامي عن أبي بن الدرداء موقوفاً قال بن صاعد تفرد به بن المبارك غريب الإسناد صحيح، قلت لكنه منقطع بين مكحول الشامي عن أبي الدرداء فإن وفاة أبي الدرداء في آخر خلافة عثمان ومكحول توفي سنة ١١٢.

الفصل الثاني

تنبيهات على (كتاب ظاهرة الإرجاء) للدكتور سفر الحوالي

شفا د. سفر بسيد قطب :

قد أكثر الدكتور سفر الحوالي - هداه الله - النقل من سيد قطب، فقد نقل عنه في مواضع كثيرة، في ظاهرته - منها (٣٠/١) و(٣٣/١) و(٥٨/١) و(٦٠/١) و(٦٧/١) و(٦٩/١) و(٧٠/١) و(٧٣/١) بل نقل عنه عشر صفحات جملة واحدة من (٩٣/١ - ١٠١).

ثم إنه بالغ وأطنب في الثناء على سيد قطب، حتى قال في ظاهرته: (٩٦/٣).

" وقد وجدتُ أفضل من أجاب على هذه الأسئلة من فقهاء الدعوة المعاصرين هو الأستاذ سيد قطب - رحمه الله^١ وقال كذلك في (٨٣/١).

بل إن هؤلاء القليل عندما يدعون إلى تصحيح الإيمان، وتجلية معانيه، ويبينون للأمة الكفر وضروبه وخطره نجدها تقف في وجوههم بتهمة إياهم بتكفير المسلمين، كما حصل لشيخ الإسلام بن تيمية، وشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب، والشهيد سيد قطب رحمه الله وأمثالهم

^١ أقول فقه الدعوة فرع عن العلم الشرعي والأول غير موجود عند سيد فالتثاني معدوم فإن سيداً بالاتفاق معدود في جملة الأدياء لا العلماء .

ويعرضون عن تصريح هؤلاء العلماء بأنهم لا يقصدون تكفير الأعيان بل تصحيح حقائق الدين في القلوب والأذهان" أ.هـ.

❖ وفيما قاله نظر من وجوه

أحدها : تعظيمه المبالغ فيه للسيد قطب، وسيد من دعاة بدعة التكفير في هذا العصر، وقد شهد بذلك الدكتور القرضاوي فهو شاهد من أهل سيد وحزبه.
فقد قال: وفي هذه المرحلة ظهرت كتب الشهيد سيد قطب وهي تمثل المرحلة الأخيرة من تفكيره، والتي تنضح بتكفير المجتمعات^١.
ولست في صدد وإثبات أن سيداً مجدد لمذهب التكفير فهذا ثابتٌ عنه ثبوت الشمس في رابعة النهار.

الثاني: أن كتاب "ظاهرة الإرجاء" للشيخ سفر - وفقه الله - هو في بيان أصل من أصول اعتقاد أهل السنة، وهو أصل الإيمان وسيد قطب قد هون في أصل من أصول الإيمان، فقد قال سيد قطب في حاشية ص ١٤٧٥ من الضلال " هنا تعرض قضية : ((الإيمان يزيد وينقص)) وهي قضية من قضايا الفرق وقضايا علم الكلام في فترة الترف العقلي والفراغ من الإهتمامات العلمية الجادة . . فلا ندخل نحن الآن فيها !!!)) اه .

هذه المسألة من أهم المسائل وأعظمها التي تفرق بين مذهب السلف والمرجئة كما مر ذلك في المقدمة ، وقد تناولها كبار أهل السنة بشيء من التفصيل وردوا فيها على المرجئة كما في (كتاب الإيمان) لابن تيمية وأبي يعلى الفراء وقبلهم ابن مندة وغيرهم كثير ، فظاهر كلام سيد جهله بهذا الفرق العظيم بين أهل السنة والجماعة والمرجئة في باب الإيمان ! ومن كان هذا حاله كيف تؤخذ عنه عقيدة الإيمان عند أهل السنة والجماعة^١ .

ثالثاً: سيد قطب مخالف في غالب مسائل الاعتقاد لأهل السنة والجماعة.

- فقد أول سيد الاستواء انظر^٢ (ص ١٤٥، ١٢٣، ١٠٢، ٧٣، ٤٧).

- وأول العلو انظر (ص ١٠٢، ٤٩، ١٥).

- وقال بخلق القرآن (١٧٩، ١٤٨، ١٠٦، ٤٣).

- وأول صفة السمع (ص ١٤٦، ٢٣٨).

^١ أولويات الحركة الإسلامية ص ١٠١ وانظر ما كتبه العلامة ربيع بن هادي في كتابه أضواء إسلامية على عقيدة سيد قطب ص ٧١-١٠١ .

^١ ولك أن تتصور أخي الكريم لو قال هذه العبارة العلامة الألباني - رحمه الله - لرأينا المجلات تخرج في الرد عليه نصرة للعقيدة ! وحماية لها ! أما والقائل سيد ، فغض الطرف عن الكرام !

^٢ الإحالات على المورد الزلال - طبعة العليان - الطبعة الأولى ١٤١١هـ - ١٩٩٠م.

- وغيرها من الصفات كالإيمان (ص ١٨٦)، والقبضة (١٣٧) ومجيء الله يوم القيامة (٣٠٥).

- وأما توحيد الألوهية والربوبية فقد خلط بينها كما في (ص ٩٥، ١٠٣) ويأول معنى الكرسي والعرش كما في (ص ٣٣).

- وطعن سيد في أصحاب رسول الله ﷺ.

قال سيد^١: "إن معاوية وزميله عمراً لم يغلبا علياً لأنهما أعرف منه بدخائل النفوس وأخبر منه بالتصرف النافع في الظرف المناسب ولكن لأنهما طليقان في استخدام كل سلاح وهو مقيد بأخلاقه في اختيار وسائل الصراع وحين يركن معاوية وزميله إلى.

الكذب والغش والخديعة والنفاق والرشوة وشراء الذمم لا يملك علي أن يتدلى إلى هذا

الدرك الأسفل فلا عجب ينجحان ويفشل إنه. لفشل أشرف من كل نجاح".

أقول رمى سيد صاحبي رسول الله ﷺ بخمسة أو ابد.

الأولى: الكذب، والثانية الغش، والثالثة الخديعة، والرابعة النفاق، والخامسة شراء الذمم، وإذا

رُمي أحدنا بفاقرة منهن أهلكته فكيف إذا اجتمعن في صاحبي رسول الله ﷺ.

وقد قال الحافظ ابن حجر في حق الصحابة: "اتفق أهل السنة على أن الجميع عدول، ولم يخالف

في ذلك إلا شذوذ من المبتدعة"^٢.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية^٣.

"فأما من سبَّ أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ من أهل بيته وغيرهم فقد أطلق الإمام أحمد أنه

يضرب ضرباً نكالاً، وتوقف عن كفره وقتله.

قال أبو طالب: سألت أحمد عن شتم أصحاب النبي ﷺ قال: القتل أجبنُ عنه، ولكن أضربه

ضرباً نكالاً".

قال عبد الله: "سألت أبي عن شتم رجلاً من أصحاب النبي ﷺ قال: أرى أن يضرب، قلت له،

حدٌ، فلم يقف على الحد، إلا أنه قال يضرب.

وقال ما أراه على الإسلام.

"وقال المميوني، سمعت أحمد يقول: ما لهم ولمعاوية، نسأل الله العافية، وقال لي: يا أبا الحسن

إذا رأيت أحداً يذكر أصحاب رسول الله ﷺ بسوء فاتهمه على الإسلام".

^١ كتب وشخصيات ص ٢٤٢، طبعة دار الشروق.

^٢ الإصابة (١٠/١).

^٣ الصارم المسلول (١٠٥٥/٣).

فقد نص رضي الله عنه على وجوب تعزيره، واستتابته بالجلد حتى يرجع وإن لم ينته حبس حتى يموت أو يراجع وقال: ما أراه على الإسلام، وأتهمه على الإسلام وقال أجبني عن قتله.
إلى أن قال - رحمه الله^١ قال إبراهيم بن مسيرة: " ما رأيتُ عمر بن عبد العزيز ضرب إنساناً قط، إلا إنساناً شتم معاوية فضربه أسواطاً".

وقال أبو بكر المروزي سمعت هارون بن عبد الله يقول لأبي عبد الله : جاءني كتاب من الرقة أن قوماً قالوا : لا نقول معاوية خال المؤمنين، فغضب وقال : ما اعتراضهم في هذا الموضع يجفون حتى يتوبوا^٢.

وقال أبو الحارث أحمد بن الصائغ: إنه وجه رقعة إلى أبي عبد الله ما تقول رحمك الله فيمن قال: لا أقول إن معاوية كاتب الوحي ولا أقول إنه خال المؤمنين، فإنه أخذها بالسيف غضباً؟
قال أبو عبد الله: هذا قول سوء رديء، يجانبون هؤلاء القوم ولا يجالسون ونبين أمرهم للناس^٣.
قال الفضل بن زياد: "سمعت أبا عبد الله وسئل عن رجل انتقص معاوية وعمرو بن العاص أيقال له رافضي؟ فقال إنه لم يجترئ عليها إلا وله خبيثة سوء ما أنتقص أحدٌ أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ إلا له داخله سوء^٤."

قال أبو بكر بن سندي كنت أو حضرت أو سمعت أبا عبد الله وسأله رجل يا أبا عبد الله لي خال ذكر أنه ينتقص معاوية وربما أكلت معه، فقال أبو عبد الله مبادراً، لا تأكل معه^٥
وأما فضائلها، فحسبهما صحبة النبي ﷺ مع أنه قد جاء في فضلها أحاديث خاصة فمن ذلك ما جاء في فضل عمرو بن العاص هو ما رواه أحمد (٣٥٤/٢) وغيره^٦ من حديث أبي هريرة أن النبي ﷺ (قال ابن العاص مؤمناً، هشام وعمرو)، وأما معاوية فقد ورد في فضله ما رواه أحمد (٢١٦/٤) والترمذي (٣٨٤٢) من حديث عبد الرحمن بن أبي عمير وكان من أصحاب النبي ﷺ أنه قال لمعاوية: " اللهم أجعله هادياً مهدياً وأهديه".

الرابع: أن سفراً قرن بين سيد وشيخي الهدى ابن تيمية - وابن عبد الوهاب رحمهما الله. وقد قال الشاعر:

" أيها المنكح الثريا سهيلاً
كيف يلتقيان "

^١ (١٠٥٩/٣).

^٢ السنة للخلال (١/٤٣٤).

^٣ السنة للخلال (١/٤٣٤).

^٤ السنة للخلال (١/٤٤٧).

^٥ المصدر السابق (١/٤٤٨).

^٦ ابن سعد في الطبقات (٤/١٩١) والطبراني في الكبير (٢٢/٤٦١) والحاكم وقال صحيح على شرط مسلم، وحسنه الألباني في الصحيحة (١٥٦) وهو كما قال وله شاهد في حديث عقبة بن عامر رواه أحمد (٤/١٥٠) والترمذي (رقم ٣٨٤٤) وقال حديثه غريب لا نعرفه إلا عن حديث ابن سهيلة ومشرح بن هاعان ضعيف.

" فهي شامية، إذا ما استهلت وهو إذا ما استهل يمانى "

ثم إنني سائلُ الشيخ سَفراً عن الإيمان الذي اشترك في الدعوة إليه سيد مع هذين الإمامين؟.

خامساً: إن سَفراً نقل عن سيد في كتابه نقولاً فيها مخالفات لأهل السنة والجماعة، ومع ذلك لم يتعقبه سفر، ولا بكلمه لذلك فإن الوثائق في عقيدة سفر الحوالي يركن إلى تلك النقول و يظنها عقيدة أهل السنة والجماعة ، وسكوت سفر على هذه المخالفات البيّنات يلزم منه أحد أمرين أولهما : الإقرار بهذه المخالفات ، والثاني : أن سكوت سفر عن هذا الباطل وعدم إنكاره ! لأجل عين سيد قطب ! مع أن ظاهر نقله التأييد ، وإلا لو كان منكراً لهذه الأمور لم نقلها في صلب كتابه؟! وإن كان الأمر الثاني فهل يدل على خلل في مسألة الولاء والبراء عند ؟ الإجابة عند سفر الحوالي ، فمن الأمثلة على ذلك ما نقله سفر في "ظاهرة الإرجاء" (٩٩/١) عن سيد حيث يقول:

" إن الزي المفروض من آلهة لأزياء في الملابس والتصاميم أو الموديلات أو العريبات أو المباني والمناظر أو الفيئات، أزياء الصباح، أزياء بعد الظهر، أزياء المساء، أزياء السهرة ، الأزياء المضحكة ، أزياء المراسم، .. إلخ، يمثل عبودية صارمة لا سبيل لجاهلي أو جاهلية أن يفلت منها، أو يفكر في الخروج عنها، لو أن الناس في هذه الجاهلية الحضارية يدينون لله بعض ما يدينون لصانعي الأزياء لكانوا عباداً متبتلين، فماذا تكون العبودية، إن لم تكن هذه، وماذا تكون الحاكمية والربوبية، إن لم تكن هي حاكمية وربوبية صانعي الأزياء أيضاً "

أقول: هذا الحكم في الأزياء خاص بالنساء أم عام يشمل الرجال؟ أيضاً لاشك أنه الثاني، لأنه ليست هناك عقيدة خاصة للنساء دون الرجال، فالعقيدة للجميع، فإن كان كذلك فلا شك أن مرتدي البنطال والقميص داخل في ذلك، لأنهما باتفاق العقلاء من لباس الفرنجة، فكيف إذا انضم إلى ذلك ربطة العنق التي هي في أصلها إشارة على الصليب، كما يُقال؟

فإذا انضم إلى ذلك حلق اللحية المنهي عنه في ديننا لأجل عدم التشبه بالكفار^٢.

فماذا نحكم على من ارتدى هذه الأزياء وحلق لحيته^٣ كما هو حال سيد قطب نفسه!! لا شك أنه على زعمه مشرك بالله في الحاكمية والربوبية، لكن نعوذ بالله من الخذلان وأن نقول هذا وأن نعتقده بل إنه منكر من القول وزور، بل حكم ذلك حكم بقية المعاصي، نسأل الله الثبات على السنة.

ثم لاشك أن ظاهر عبارة سيد هي التكفير بالمعصية ، وكان يلزم سفر الحوالي أن يعلق على مثل

هذا الكلام لا أن ينقله ويقره بسكوته عليه !

سادساً: قال الشيخ سفر "الشهيد سيد".

^١ وقد تقدم بيان بعض المواضع التي نقل عن سيد قطب فيها .

^٢ ليست هذه العلة الوحيدة في النهي بل كذلك لأنها من خصال الفطرة كما جاء في صحيح مسلم.

^٣ مع أن كثيراً من قيادات هذه الطائفة على هذا المنظر المزري والمظهر المشين، والله المستعان.

أقول: قال العلامة الأثري - ابن عثيمين رحمه الله .

" لا يجوز لنا أن نشهد لشخص **بعينه أنه شهيد** حتى ولو قتل مظلوماً، أو قتل وهو يدافع عن الحق، فإنه لا يجوز أن نقول فلان شهيد وهذا خلاف ما عليه الناس اليوم حيث رخصوا هذه الشهادة وجعلوا كل من قتل حتى ولو كان مقتولاً عصبية جاهلية يسمونه شهيداً، وهذا حرام لأن قولك عن شخص قتل هو شهيد يعتبر شهادة سوف تسأل عنه يوم القيامة، سوق يُقال لك هل عندك أنه قتل شهيد لهذا قال النبي ﷺ: (ما من مكوم يكلم في سبيل الله والله أعلم بمن يكلم في سبيله إلا جاء يوم القيامة وكلمه يثعب دماً، واللون لون الدم، والريح ريح المسك" فتأمل قول النبي ﷺ والله أعلم بمن يكلم في سبيله، يكلم يعني يجرح، فإن بعض الناس قد يكون ظاهره أن يقاتل لتكون كلمة الله هي العليا ولكن الله يعلم ما في قلبه إنه خلاف ما يظهر من فعله، ولهذا بوب البخاري رحمه الله على هذه المسألة في صحيحه، فقال: "باب لا يُقال فلان شهيد" لأن مدار الشهادة عظيم، وكم من رجلين يقومان بأمر واحد يكون بينهما كما بين السماء والأرض وذلك من أجل النية.

الدكتور سفر ومحمد قطب :

قال سفر في ظاهرتة (١٨/١).

" ولا يفوتني أن أتقدم بخالص الشكر وعظيم التقدير إلى أستاذي الكريم الأستاذ محمد قطب، الذي بذل من الوقت الثمين والرأي الصائب ما كان له أثره البالغ في إنجاز هذه الرسالة وتقويمها".

وأقول والكلام على هذا من وجوه.

الأول : قال العلامة حماد الأنصاري رحمه الله كما في (مجموع ترجمته لابنه ٦١٧/٢) (إن محمد قطب شقيق سيد قطب **أشعري خطير** وقد ألف لوزارة المعارف السعودية كتاباً في التوحيد وهذا الكتاب كله علم كلام وفلسفة) وقد قال الشيخ سفر في (منهج الأشاعرة ص ٢٢) : (الأشاعرة في الإيمان مرجئة جهمية أجمعت كتبهم كتبهم قاطبة على أن الإيمان هو التصديق (القلبي)

الثاني: من المتواتر عن الرجل أنه ليس من أهل العلم وإنما هو صاحب مقالات حماسية مبنية على العاطفة.

الثالث: أن محمد قطب معظم لأهل البدع كما هو موجود في كتابه "واقعنا المعاصر" حيث عظم حسن البناء ودعوته وأما الدعوة السلفية فأشار إليها على استحياء.

الرابع: قال الشيخ جميل زينو^١ - حفظه الله .

وهذا سيد قطب يذكر في كتابه "الظلال" وحدة الوجود عند الصوفية، وكلمتُ أخاه محمد قطب أن يعلق على الأخطاء العقيدية باعتباره مشرفاً على طبعة الشروق **فرفض وقال أخي يتحمل المسؤولية**، وقد شجعني على مراجعته الشيخ عبد اللطيف بدر المشرف على مجلة التوعية بمكة".

أقول: أهذا هو النصح لله ولرسوله وكتابه ولعامة المسلمين؟! أين الغيرة على العقيدة والإسلام

التي يدعيها محمد قطب في كتبه؟ بل على الحكم بما أنزل الله خاصة؟! أهذا حكم بما أنزل الله؟

وقد سئل الإمام علي بن المديني عن أبيه "فقال سلوا غيري، فأعادوا عليه فأطرق، ثم رفع رأسه

فقال: " هو الدين أبي ضعيف"^٢

السادس: - قال محمد قطب عن خلاصة كتابات سيد قطب:

"ولي على هذه الخلاصة تعقيبان:

الأول: هو تأكدي الكامل- بإذن الله- من أنه ليس في هذه الكتابات ما يخالف الكتاب و السنة، اللذين

تقوم عليهما دعوة الإخوان المسلمين!!

(كتاب الخالدي سيد قطب الأديب الناقد)

فمحمد قطب أشعري والأشاعرة مرجئة فكيف يخرج من تحت عبايته كتابا في (الإيمان على طريقة

السلف)؟ فهذا هو حال مرشد ومشرف سفر الحوالي في (رسالته) فالله المستعان

ومن العجائب أن يدعي محمد قطب أن الإخوان على منهج أهل السنة والجماعة وقد ذكر في كتابه (واقعا

المعاصر ص ٤٠٢) عن مؤسس الجماعة حسن البنا (بدأ حياته صوفياً، فانتمى في صباه إلى جماعة

صوفية) وقال عن الإخوان المسلمين ص (٤٠٤) (كانوا نماذج شتى واتجاهات متعددة!!! كان فيهم فريق

من الصوفييين...) فهذا محمد قطب الأشعري لا نرى منه إلا تعظيماً وتبجيلاً لأهل البدع ويفخر بصوفية

البنا؟ وانظر شيئاً عن حسن البنا وصوفيته (مذكراته ص ١٩ - ٢٠) وإقامته للموالد الصوفية (المرجع

السابق ص ٤٨) وشده الرحل إلى القبور (المرجع السابق ص ٢٨ - ٢٩) وقول البنا عن التوسل البدعي

فقال في الاصل (الخامس عشر من أصوله العشرين) (والدعاء إذا قرُن بالتوسل بأحد من خلقه فرعي

في كيفية الدعاء وليس من مسائل العقيدة) وتعقبه العلامة الألباني في رسالته في (التوسل ص ١٤٨)

ومن هنا يتبين أن قول بعض الدعاة الإسلاميين في الأصل الخامس من أصوله العشرين - وذكر كلام

البنا السابق، ثم قال - ليس صحيحاً على إطلاقه لما علمت أن في الواقع ما يشهد بأنه **خلاف جوهرى**

إذ فيه شرك صريح كما سبق، **ولعل هذا القول يهون من أمر هذا الانحراف...**

^١ مجموعة رسائل وتوجيهات (١٧٢/٣).

^٢ تهذيب التهذيب ٣١٦/٢١ الرسالة.

التنبيه الثالث : سفر والعلماء السلفيون

قال سفر في "ظاهرتة" (١١/١) :

" وإن تعجب فاعجب لكون النظرة الغالبة على كثير من شباب الدعوة الإسلامية اليوم هي أن عقيدة أهل السنة والجماعة لا تعدوا أن تكون تصورات نظرية صحيحة لعالم الغيب وقضايا الاعتقاد وليست مع ذلك منهجاً للدعوة والإصلاح والتغيير.

ويجب أن نعترف بأن السبب في هذا الفهم القاصر هو حملة العقيدة، قبل كل شيء الذين لم يوضحوا معالمها ويكشفوا عن كمالها الذي هو حقيقة كمال الإسلام نفسه."

وقال في ظاهرتة: (١٩١/١) "هذا الإيمان الذي تلقوه لم يكن على الإطلاق درساً يسمى درس عقيدة يقال فيه إن الإيمان قول وعمل، وإن الطاعات كلها داخلة في الإيمان كما يصنع أكثر متأخري السنة الذين أهملوا كثيراً من حقائق الإيمان واحتفظوا برسمه ولفظه."

وقال في ظاهرة الإرجاء (١٨٧/١) حاشية رقم (٢) " فيحق لنا أن نعجب أيضاً لأقوام ينسبون إلى العلم ولا يقرون الإرجاء نظرياً، ولكنهم تخادلون عن أناس وقفوا أنفسهم على حرب الله ورسوله، ومعاداة الدين وأهله وطمس معالم الحق والهدى، ومحاربة أحكام الشريعة، وموالات أعداء الله، وجعلوا ذلك شغلهم الشاغل وعملهم الدائب، وهمهم الأكبر لا يشذ عنه إلا أعمال من التلبس فيدرون بها رماد العيون، وقد كان أهل الجاهلية ينتكسون بمثلها أو أكثر منها" هـ.

أقول: بعدما قام سفر بتعظيم سيد وأخيه استدار لعلماء السنة ورماهم بأسهم من كنانته."

السهم الأول: بأنهم السبب في الفهم القاصر لأنهم لم يوضحوا معالم العقيدة.

السهم الثاني: أهملوا كثيراً من حقائق الدين واحتفظوا برسمه ولفظه.

أما الثالث فهو سام: لأنهم يجادلون عن أناس وقفوا أنفسهم على حرب الله ورسوله.

: و كلام سفر واضح كل الوضوح في أنه يقصد العلماء السلفيين ! فنسأل الشيخ سفر بالله إن أن يسمى لنا واحدا من العلماء السلفيين فيه ما ذكر ، و قد ذكر أنهم جماعة ! فإن لم يفعل فما يمنعه من ذلك إلا تقية ! أو خوف إنكشاف الافتراء والأفك !

ثانياً: أتدري يا سفر من هم حملة العقيدة من العلماء ومن متأخري أهل السنة؟

(١) الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله .

(٢) أبناءه الشيخ حسين .

(٣) الشيخ عبد الله .

(٤) والشيخ حسين .

- (٥) والشيخ إبراهيم.
- (٦) وأحفاده العلامة الشيخ سليمان بن عبد
- (٧) والشيخ العلامة محمد بن ناصر بن عثمان بن معمر.
- (٨) والشيخ العلامة عبد الرحمن بن حسن بن الشيخ محمد بن عبد الوهاب.
- (٩) والشيخ العلامة عبد الله بن عبد الرحمن بن حسن.
- (١٠) والشيخ العلامة عبد الله أبا بطين.
- (١١) والشيخ العلامة حمد بن عتيق.
- (١٢) والشيخ العلامة سليمان بن سحمان.
- (١٣) والشيخ العلامة محمد بن إبراهيم آل الشيخ.
- (١٤) والشيخ العلامة عبد الرحمن بن ناصر بن سعدي.
- (١٥) والشيخ العلامة عبد الله بن محمد بن حميد.
- (١٦) والشيخ العلامة صالح البليهي
- (١٧) والشيخ العلامة حمود بن عبد الله التويجري.
- (١٨) والشيخ العلامة عبد العزيز بن باز.
- (١٩) والشيخ العلامة صالح اللحيدان.
- (٢٠) والشيخ العلامة محمد بن صالح العثيمين.
- وغيرهم من إخوانهم من علماء نجد وأئمة الدعوة.
- (٢١) والعلامة صديق حسن خان.
- (٢٢) والعلامة محمد بشير السهسواني.
- (٢٣) والعلامة نعمان الدين الألوسي.
- (٢٤) والعلامة أبو المعالي الألوسي.
- (٢٥) والعلامة تقي الدين الهالبي.
- (٢٦) والعلامة حامد الفقي.
- (٢٧) والعلامة الألباني .

وغيرهم من العلماء السلفيين وجهودهم ومؤلفاتهم في نصر العقيدة ونشرها ظاهرة

للعيان .

ثالثاً: إن كان هؤلاء العلماء الذين لم يوضحوا معالم العقيدة وأهملوا كثيراً من حقائق الدين فمن

هو الذي بين هذه الحقائق وغيرهم؟ :أهو سيد قطب؟، أم حسن البنا؟ ، .

رابعاً: ألا تعلم جهود هؤلاء العلماء من تأليف وتعليم ودعوة إلى نشر العقيدة الصحيحة حيث نفع الله بهم في مشارق الأرض ومغاربها بل ما أنت إلا ثمرة من ثمارهم.
" أعلمه الرماية كل يوم لما اشتد ساعده رماني".

رابعاً: ثم رميتهم بفريتن عظيمين

الأولى: " أنهم يجادلون عن أناس وقفوا أنفسهم على حرب الله ورسوله" وأنهم مجموعة من العلماء وهذا طعن في الديانة وثلب في الاستقامة، فنقول: جلهم لنا! بينهم لنا! انكر لنا واحد مهتم فقط! ممن ممن هذه صفته، فإن قلت: أنا لا أقصد العلماء السلفيين، فما فائدة قولك "ممن لا يقرون الإرجاء نظرياً" فهل هم إلا العلماء السلفيون.

ثم ما رأي الشيخ السفر لو قلبنا عليه الأمر وقلنا وأنت وقفت نفسك للدفاع عن أهل البدع كسيد قطب وشقيقه فما جوابك؟

لا شك أنك ستخرج بتأويلات في الدفاع عنه كتلك التي قيلت في الدفاع عن ابن عربي الملحد بل لعلها أشد والله المستعان.

الثانية: أن علماءنا لم يقرروا الإرجاء بزعمك فمفهومه أنهم وقعوا فيه عملياً والله المستعان. فما أشجعك على علماء أهل السنة، وما أجبنك عند أشياخك الحركيين!

ثم قال الشيخ سفر في ظاهرته (٢/٦٥٠ - ٦٥١) حاشية رقم (٢) ولم يقل أن تاركها غير كافر إلا من تأثر بالإرجاء شعر أو لم يشعر كما ستري".

اقول هذا طعن صريح في علماء السلف ممن قالوا بعدم كفر تارك الصلاة كسلاً ومنهم.

- (١) الإمام محمد بن شهاب الزهري.
- (٢) الإمام مالك بن أنس الأصبحي.
- (٣) الإمام مكحول الشامي.
- (٤) الإمام وكيع بن الجراح.
- (٥) الإمام حماد بن زيد.
- (٦) الإمام الشافعي.
- (٧) الإمام أحمد في رواية عنه.
- (٨) الإمام البغوي صاحب شرح السنة.
- (٩) العلامة حافظ حكيمي رحمه الله.

وغيرهم كثير.

وجميع هؤلاء الأئمة يقولون "الإيمان قول وعمل".

وهم من أشد الناس على المرجئة كما هو مبين في تراجمهم، وكما بينه شيخ الإسلام كتاب الإيمان.

التنبيه الرابع : سفر والخروج على حكام المسلمين

قال الشيخ سفر - وفقه الله - في ظاهرتة (١/٢٦٣):

" فقد صرح به إمام أهل السنة والجماعة أحمد بن حنبل، وبنى عليه موقفه في رفض الخروج على الدولة العباسية".

ثم علق الشيخ على هذا الكلام في الحاشية.

" وقد ظهر صدق هذا الموقف حين رجع المتوكل إلى السنة، وانقلبت الدولة على رؤوس المبتدعة تنكيلاً، وهذا جزاء الصبر وبركة اتباع النصوص، فللسيف موضعه وللحجة موضعها، والنصوص هي الحكم ويعطي الله البصيرة من يشاء من عبادة فينزل النصوص على الواقع، ويصيب مناط الحكم.

هذا ويلاحظ من كلام الإمام أن المسألة اجتهادية مصلحيه لا يترتب على الخلاف فيها تبديع وتضليل، وهكذا كان موقفه من أحمد بن نصر الخزاعي - رحمه الله.

أقول على كلام الشيخ أمور:

أولاً: قد أحسن الشيخ عندما قال: " أن النصوص هي الحكم" لكن اكتنف عبارته بعض الغموض وهو قول الشيخ: " ويعطي الله البصيرة من يشاء من عباده فينزل النصوص على الواقع ويصيب مناط الحكم".

فهلا بين الشيخ - سفر وفقه الله - مناط الحكم في عدم جواز الخروج على السلطان وهو قول النبي ﷺ: (إلا أن تروا كفراً بواحاً عندكم فيه من الله برهان) ^١.

قال العلامة صديق حسن خان: " أي نص آية أو خبر صريح لا يحتمل التأويل ومقتضاه أنه لا يجوز الخروج عليهم ما دام فعلهم يحتمل التأويل" ^٢.

قال الحافظ ابن حجر: " وقد أجمع الفقهاء على وجوب طاعة السلطان المتغلب والجهاد معه وأن طاعته خير من الخروج عليه لما في ذلك من حقن الدماء وتسكين الدهماء، وحجتهم هذا الخبر وغيره مما

^١ متفق عليه من حديث عبادة .

^٢ أكليل الكرامة ص ١٢٢ .

يساعده، ولم يستثنوا من ذلك إلا إذا وقع من السلطان الكفر الصريح فلا تجوز طاعته في ذلك بل تجب مجاهدته لمن قدر عليها^١ أ هـ.

ثانياً: قوله " إن المسألة اجتهادية مصلحية".

أقول هذا الكلام فيه نظر.

قال الإمام ابن قيم الجوزية: " فصل، في تحريم الإفتاء والحكم في دين الله بما يخالف النصوص، وسقوط الاجتهاد والتقليد عند ظهور النصوص وذكر الإجماع على ذلك"^٢.

ثم ساق الأدلة على ذلك رحمه الله.

فكيف تكون المسألة اجتهادية مصلحية وفيها نص بل نصوص على عدم جواز الخروج على السلطان^٣.

ثالثاً: قال إنه أخذ من كلام الإمام أحمد واستدل بقصة أحمد بن نصر الخزاعي.

فأما هذه القصة فقد أخرجها الخطيب البغدادي في تاريخ (١٧٦/٥) أو قال حدثني القاضي أبو عبد الله العميري قال حدثنا محمد بن عمران المزرباني قال أخبرني محمد بن يحيى الصولي، فذكر القصة، قال فهذا سند منقطع، فإن محمد بن يحيى الصولي ليس له رواية عن أحمد بن نصر الخزاعي، وقد قتل أحمد بن نصر الخزاعي سنة (٢٣١) هـ، ومات الصولي سنة ٣٣٦ هـ، فبين مقتل أحمد الخزاعي ووفاة الصولي أكثر من مائة سنة

رابعاً: أما قوله لا يترتب على خلاف فيها تبديع لا تضليل.

فقد قال عبدوس بن مالك سمعت أحمد يقول: " ومن خرج على إمام من أئمة المسلمين وقد كان الناس اجتمعوا عليه وأقروا له بالخلافة بأي وجه كان بالرضا أو الغلبة فقد شق هذا الخارج عصا المسلمين وخالف الآثار عن رسول الله ﷺ فإن مات الخارج مات ميتة جاهلية ولا يحل قتال السلطان ولا الخروج عليه لأحد من الناس فمن فعل ذلك فهو مبتدع على غير السنة والطريق^٤.

سفروا تهامه لجميع المسلمين بالوقوع في الإرجاء :

^١ الفتح (٢٩٣/١٦) - المكتوم).

^٢ أعلام الموقعين (٢٦٠/٢).

^٣ انظر في معاملة الحكام.

^٤ المسائل والرسائل المروية عن أحمد (٥/٢).

قال (١٢/١) فحين نبحت الإرجاء على أنه فرقة من الفرق التي طواها التاريخ، فإن من أهم ما يفوتنا هو معرفة حقيقة واقعنا المعاصر الذي يسيطر عليه الفكر الإرجائي" وقال في (١٣/١) وإذا أصبحت الأمة في القرون الأخيرة تتبنى الإرجاء عقيدة ومنهجاً وتعد مخالفة خارجاً مارقاً وتضبط دينها وأحكام إيمانها بأصوله وقواعده.

قلت : والكلام عليه من وجوه.

الأول: دخل في هذا العموم عامة الناس وخاصتهم فأما عامة الناس فمن أين جئت بالحكم عليهم؟ أطلع الغيب؟

الثاني: دخل في هذا العموم أيضاً الخاصة وهم العلماء السلفيون وذلك مردود من وجهين.

أولاً: من جهة الشرع فقد قال النبي ﷺ لا تزال طائفة من أمتي .. الحديث.

ثانياً: من جهة الحس والمشاهدة فإن العلماء السلفيين منتشرون في بقاع العالم الإسلامي في

أرض نجد والحرمين وفي الشام وفي مصر وفي المغرب وفي بلاد اليمن وفي الهند^١.

سفر واطلاق القول بالتكفير!!!

قال سفر في (٥٦٩/٢).

" ومنهم من حكم الأقيسة العقلية والأعراف السياسية بحجة تحقيق المصلحة الشرعية ومراعاة الأصول العقلية بزعمهم فأطوا من الدماء والأموال والفروج، ما ورد النص الصريح بتحريمه وكان ذلك وقوعه في دائرة الاجتهاد الخطأ أو التطبيق المتعسف ممهداً لما وقعت فيه الأمة في العصر الحديث من الشرك الأكبر والاعتراض الأطم بتحكيم القوانين الوضعية وإحلالها محل الشريعة بل الكراهية الصريحة لكثير مما أنزل الله، وبخاصة في الجهاد والحجاب والموالاتة والسياسة" اهـ.

أقول: ظاهر كلام الشيخ سفر أن الأمة حاكمها ومحكومها وقعت في الشرك الأكبر.

وقد قال العلامة عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ: " والتجاسر على تكفير من

ظاهره الإسلام، من غير مستند شرعي، ولا برهان مرضي، يخالف ما عليه أئمة العلم من أهل السنة

والجماعة، وهذه الطريقة هي طريقة أهل البدع والضلال، ومن عدم الخشية والتقوى فيما يصدر عنه من

الأقوال والأفعال^٢.

^١ وانظر ما سبق من ذكر العلماء ...

^٢ عيون الرسائل (١/٢٠٦، ٢٠٥).

قال الشوكاني في (السيل الجرار (٤/٥٧٨)) - رحمه الله - : اعلم أن الحكم على الرجل المسلم بخروجه من دين الإسلام ، ودخوله في الكفر لا ينبغي لمسلم يؤمن بالله واليوم الآخر أن يقدم عليه إلا ببرهان أوضح من شمس النهار ، فإنه قد ثبت في الأحاديث الصحيحة المروية من طريق جماعة من الصحابة أن من قال لأخيه: يا كافر فقد باء بها أحدهما ، هكذا في الصحيح وفي لفظ آخر في الصحيحين وغيرهما: " من دعا رجلاً بالكفر أو قال: عدو الله وليس كذلك إلا حار عليه " أي رجع ، وفي لفظ في الصحيح: " فقد كفر أحدهما " ففي هذه الأحاديث وما ورد موردها أعظم زاجر وأكبر و اعظ عن التسرع في التكفير - ثم قال - فإن الإقدام على ما فيه بعض البأس لا يفعله من يشح على دينه ، ولا يسمح به فيما لا فائدة فيه ولا عائدة ، فكيف إذا كان يخشى على نفسه إذا أخطأ أن يكون في عداد من سماه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كافراً أهـ. وهذه العبارات إن كانت غير مقصودة من الشيخ سفر الحوالي - وفقه الله - فينبغي منه حذفها وتحرير المصطلحات الشرعية خاصة في باب الإسماء والأحكام حتى لا تكون مثل هذه العبارات ذريعة لتكفير جماعات المسلمين في كافة البلدان ، وخاصة أن الكتاب ألف في بيان عقيدة أهل السنة في الإيمان

تنبيهات وملاحظات عامة

عدم فهمه لأصول أهل السنة في حكم مرتكب الكبيرة حال الفعل.

فقال في ظاهرته (٢/٥٢٧): " فمن ارتكب هذه الفاحشة يعني الزنا بجوارحه فإن عمل قلبه مفقود بلا شك^١ خاصة حين الفعل".

قال ابن قيم الجوزية في كتابه (حكم تارك الصلاة): " وإذا زال عمل القلب مع اعتقاد الصدق، وهذا موضع المعركة بين المرجئة وأهل السنة، فأهل السنة مجمعون على زوال الإيمان، وأنه لا ينفع التصديق مع انتفاء عمل القلب".

قلت: فنقول للشيخ سفر إن مات حال ارتكابه هذه الفاحشة لزم منه الموت على الكفر لأن الإيمان قد زال عنه، وهذا مذهب الخوارج. فيالله كيف قال الشيخ سفر بهذا ؟ وكيف خالف أصل من أصول الإيمان المتفق عليها عند أهل السنة والجماعة ؟ ، ولاشك أن هذا الأمر ينسحب على سائر المعاصي كالسرقة ونحوها !!! فإن قال الشيخ سفر أنه مع زوال عمل القلب فقد حكم بإيمان الزاني لبقاء اعتقاده!

^١ وقد عرف سفر عمل القلب في ظاهرته (٢/٥٣٥) فقال (وعمل القلب - الذي سيأتي تفصيل طرقه منه أم البحث التالي - يتضمن توحيد الله عز وجل لعبادته وحده حباً وخوفاً ورجاءً ورغبةً ورهبةً وإنابةً وخشوعاً واستعانةً ودعاءً وإجلالاً وتعظيماً وانقياداً) فأبي إيمان يبقي مع زوال هذا العمل ؟

قلنا : هذا مذهب المرجئة كما قرره ابن قيم الجوزية فهم يحكمون بإيمان من انتفى عمل قلبه بخلاف أهل السنة والجماعة

فهذا كتاب أراد به سفر الحوالي نصره عقيدة أهل السنة في باب الإيمان ! فوقع فيه في مخالفات عظيمة في هذا الأصل الكبير فهل هذه بركة الاستنارة بفهم سيدقطب (للكتاب والسنة) حتى جعلت الشيخ سفر الحوالي يخالف أهل السنة في بديها وأصول متفق عليها ؟؟؟

تناقضه في مسألة " أن ترك جنس العمل كفر".

فقال في ظاهرته (٦٥٦/٢). " وبهذا يتبين لطالب الحق أن ترك الأركان الأربعة وسائر عمل الجوارح كفر ظاهراً وباطناً لأنه ترك جنس العمل الذي هو ركن الحقيقة المركبة للإيمان، التي لا وجود لها إلا به، وهذا مما لا يجوز الخلاف فيه، ومن خالف فيه فقد دخلت عليه شبهة الإرجاء شعر أو لم يشعر".

وقال في ظاهرته (٥٢٩/٢) نعم عمل القلوب هي الأصل، وإيمان القلب هو الأصل كما قاله النبي ﷺ وذكر الأحاديث، قال ولهذا تحصل حاله شاذة خفية، وهي أن يضعف إيمان القلب ضعفاً لا يبقى معه قدرة على تحريك الجوارح لعمل الخير، مثله مثل المريض الفاقد الحركة والإحساس إلا أن في قلبه نبضاً لا يستطيع الأطباء معه الحكم بوفاته مع أنه ميئوس من شفائه فهو ظاهراً في حكم الميت، وباطناً لديه هذا القدر الضئيل من الحياة الذي لا حركة معه، وهذه هي حالة الجهنميين الذين يخرجهم الله من النار، مع أنهم لم يعملوا خيراً قط".

وقال في ظاهرته (٧٥٦/٢): " إن هذا الإيمان المركب أصله في القلب وجزؤه الظاهر على الجوارح، وبحسب قوة الباطن تكون قوة الظاهر، فقد يقع أن يضعف ذلك الأصل، حتى ينزل عن أدنى مثقال ذرة، وهو الحد الأدنى والإيمان نصت عليه الأحاديث، وعن الإيمان الذي يعمل به أهل الجنة ويعرفونه.

لكن ذلك لا يقتضي نفي ما هو أقل منه بإخفاق كثيرة مما يعلمه الله، وهذا الإيمان الذي يكون على تلك الدرجة من الضعف لا يحرك صاحبه على عمل خير قط، وهذا لا يعارض الأصل الكلي الذي سبق تقديره وهو أن إيمان القلب مستلزم الإيمان الجوارح، ويتركب منهما معاً حقيقة الإيمان الشرعية لأن هذه حالة عارضة، خفية تشبه حب المثال السابق، الذي شبهنا فيه تركيب حقيقة الإيمان من القول والعمل، بتركيب الإنسان من الجسد والروح، حالة صاحب الغيبوبة العميقة الذي هو ميت حكماً، وإن كان فيه ذلك القدر الضئيل جداً عن الحياة، الذي لا يشعر به الناس، فلا أحد يقول بإخضاع أحكام الأحياء الأصحاء لحكم مثل هذه الحالة الشاذة، أو يعارض بها السنن الثابتة المعلومة في الحياة والأحياء".

فأنت تري اضطرابه في ترك جنس العمل هل يكفر أما لا يكفر فرجح الكفر ثم رجح عدم الكفر وقيده بحالة خاصة بالكلام عليه من وجوه.

(١) هذا القيد لم يستند فيه إلى دليل شرعي ولم يستطع أن يوضح معالنه ولا يجوز تقييد النصوص الشرعية إلا بمثلها.

(٢) استند في ذلك إلى الأقيسة العقلية المحضة حيث قاس ذلك على المريض، نعم قد يضرب المثال لتقريب الصورة أما أن يجعل أصلاً في القياس فلا.

(٣) المثال الذي أتى به منقوض من أصله فقوله: " فلا أحد يقول بإخضاع أحكام الأحياء الأصحاء لحكم مثل هذه الحال " وقال قبلها: " الذي هو ميت حكماً ".
فهذا باطل من أصله.

_فإن نساءه في ذمته لا يحل لهن نكاح غيره.

_وماله لا يقسم بين الورثة ولا يجوز تورثه إن كان مستحقاً.

_ولا يجوز دفنه ولا الصلاة عليه.

فهو حي حساً وشرعاً له حكم الأحياء.

عدم تحرير المسائل الكبار :

منها على سبيل المثال لا الإستقصاء.

أولاً : في تكفير تارك أحد المباني الأربعة.

قال في ظاهرته (٦٧٠/٢).

" وهكذا إطلاق القول بتكفير تارك الصلاة أو الزكاة أو الصوم أو الحج صحيح موافق لقاعدة أهل السنة والإيمان، والقول بأن المسألة خلافية هكذا بإطلاق غير صحيح، إلا أن يراد به عموم الأمة لا خصوص السلف "هـ.

أقول : من ذهب من السلف إلى كفر تارك الصلاة ، استدل بنصوص شرعية على ما ذهب إليه، وسفر هنا لم يقد برهان على قوله بتكفير تارك أحد المباني الباقية إذ التكفير حق لله. فلا بد من مستند شرعي لذلك.

ثانياً : ادعائه لاجتماعات الموهومة

(١) فمن ذلك زعمه أنه لا خلاف بين السلف في تكفير تارك أحد المباني الأربعة فقد قال في ظاهرته (٦٧/٢) ، والقول بأن المسألة خلافية هكذا بإطلاق غير صحيح إلا أن يراد به عموم الأمة لا خصوص السلف.

قال شيخ الإسلام: " ونحن إذا قلنا أهل السنة متفقون على أنه لا يكفر بالذنب، فإنما نريد المعاصي كالزنا والشرب، وأما هذه المباني ففي تكفير تاركها نزاع مشهور، وعن أحمد في ذلك نزاع وإحدى الروايات عنه: أنه يكفر من ترك واحدة منها، وهي اختيار أبي بكر وطائفة من أصحاب مالك، كابن

حبيب، وعنه رواية ثانية، لا يكفر إلا بترك الصلاة والزكاة فقط، ورواية ثالثة لا يكفر إلا بترك الصلاة وخامسة لا يكفر بترك شيء منهن، وهذه أقوال معروفة للسلف^١

(٢) ومن ذلك ما قاله في مسألة حكم تارك الصلاة قال في ظاهرته (٦٥٧/٢): " فمع كثرة المخالفين من المتأخرين - يعني في مسألة حكم تارك الصلاة - لم يستطع أحد منهم الإتيان بنقل ثابت صريح عن صحابي أو تابعي يخالف ذلك " قلت: قد صح الخلاف عن الزهري كما رواه ابن نصر المروزي في تعظيم قدرة الصلاة^٢.

ثالثاً : تكفير الحاكم بغير ما أنزل الله، وإن لم يكن مستحلاً دون تحرير القول في التفصيل وهل يشمل من حكم في قضية أو قضيتين مع عدم الاستناد إلى دليل شرعي والجواب عن شبهة المخالف في ضوء الاستنارة بأقوال السلف في فهم النصوص الشرعية انظر ظاهرته مثلاً (٥٤٥/٢) و (٥٨٧/٢) و (٦٩٦/٢) و (٧١٧/٢).

رابعاً : رمية للمخالف في قضية الحكم بغير ما أنزل الله بالإرجاء وهو أول من ابتدع هذه السنة السيئة مع عدم ذكر الدليل والبرهان على ذلك إلا مجرد الكلام الحماسي والعاطفي والأنشائي كما في (٦٩٦/٢) من ظاهرته. مع علمه أن المخالف له في ذلك هو الإمام ابن باز - رحمه الله - والإمام الألباني - وقبلهما الإمام عبداللطيف بن عبدالرحمن بن حسن

خامساً: استخدام الطرق الفكرية في عرض هذه الموضوعات العقديّة، مع كثرة الاستنتاجات العقلية، مما لا يعجز عنه أي باحث، مع عدم الحاجة إليه، ومحاولة تقدير بعض الأصول بهذه الطرق دون ذكر النقول.

والمقصود كما تقدم هو التنبيه على الأخطاء الكثيرة التي ملأت هذا الكتاب وليس الغرض بيانها جميعاً أو استقصاءها. وذلك حتى يراجع سفر ما زبره ببنانه قبل يومٍ ينفذ عنه الخلان ويتبرأ منه صاحب و الحبيب.

الألباني واقتراءات سفر :

^١ الايمان ص ٢٨٧

^٢ ينظر في الرسالة.

أقول من الغرائب أن يجمع رجلٌ يدعي العقيدة السلفية والغيرة عليها بين المغالاة في تعظيم رجل قد انغمس في أنواع من البدع وهو سيد قطب.

وبين الحط من قدر رجل عُرف بالدفاع عن العقيدة السلفية ونصر السنة وهو الإمام العلامة محمد ناصر الدين الألباني - رحمه الله - والأعجب من ذلك أن سفيراً ناقش العلامة الألباني^١ في مسألة حكم تارك الصلاة التي ذهب فيه العلامة الألباني إلى أنه يستتاب فإن تاب وإلا قتل كفراً. وقد قال سفر في ظاهرته (٢/٦٦٣).

"والخامس أن حقيقة الخلاف هي بين من يرى قتل تارك الصلاة كفراً وبين من يرى قتله حداً، لأن القول بأنه يحبس ويضرب مهما أصر على الترك قول شاذ، وصلته بالإرجاء جلية، سواء من جهة القائلين به أو من جهة مضمونه" اهـ.

أقول: إذا كان الأمر كذلك فلماذا هذا الهجوم على العلامة الألباني والاستطراد في ذلك.

ثم رميه:

- (١) بعدم معرفة العقيدة السلفية.
- (٢) ورميه بالظاهرية.
- (٣) ثم رميه بالتأويلات الباطلة.
- (٤) ثم رميه بعدم معرفته للحديث وتناقضه في ذلك.
- (٥) ثم رميه بعدم الفقه في الدعوة ومعرفة أولوياتها.
- (٦) اتهامه بسوء الأدب؟
- (٧) ثم رميه بالإرجاء المحض.

والله إن أهل البدع من الرافضة والصوفية والجهمية، والحزبية وغيرهم من أعداء الدعوة السلفية لم يتهموا الألباني بما قلت، اتق الله يا سفر واذكر أنك موقوف على الله وأن الله سيفصل للقضاء بينكما وفيما كتبته.

والكلام في علماء الإسلام والانتقاص منهم والاستهزاء بهم كبيرة من كبائر الذنوب^٢ لقوله ﷺ: (ليس منا من لم يجل كبيرنا ويرحم صغيرنا ويعرف لعالمنا)^٣

^١ وللشيخ الألباني رحمه الله تعالى نقداً مهمة على هذه المواضع وغيرها من كتاب سفر ظاهرة الإرجاء .، وقد طبعت مؤخراً بتحقيق الشيخ الحلبي

^٢ الزواجر عن اقتراف الكبائر (١/١٥٩)

^٣ رواه أحمد (٥/٣٢٣) والطحاوي فيه شكل الآثار (٣/٣٦٥) الرسالة، والحاكم (١/١٢٢) من حديث عبادة بن الصامت وقال ابن حجر في "إتحاف المهرة" (٦/٤٣١) وصححه عبد الحق "وهو في المطبوعة من الوسطى (١/٩١) وقد سكت عنه وما سكت عنه فهو صحيح كما قاله في (١/٦٦) وقال الهيثمي في المجمع (٨/١٤) إسناده حسن".

وله شواهد من حديث ابن عباس وأنس بن مالك وعبد الله بن عمرو بن العاص وأبي هريرة وأبي أمامة وواصل بن الأسقع وجابر بن عبد الله وانظر حاشية صحيح ابن حبان (٢/٢٠٥).

فقال في (ص ٧٥٩/٢) من حاشية ظاهرة الإرجاء).

" وأما رسالة حكم تارك الصلاة المنسوبة للشيخ الألباني حفظه الله "أقول الرسالة ثابتة للشيخ الألباني رحمه الله ثبوت الشمس في رابعة النهار قوله" ولم يستقص القول فيها من جميع أطراف" أقول له رسالة تقع في (٤١) صفحة دون المقدمة سطر القول فيها وذكر من الأدلة وأقوال العلماء فيها ما يسر له الله أن يجمع .
ثم نصح الشيخ أن يعيد النظر في المسألة الخطيرة مع مراعاة بعض الأصول اللازمة قال (٧٥٩/٢) ظاهرة الإرجاء".

عدم معرفة الألباني بالعتيدة السلفية :

فقال : في ظاهرته ٧٥٩/ ٢ "أولاً الرجوع لكتب العقيدة السلفية"

أقول مثل هذا يقال للعلامة الألباني رحمه الله قبل أن يكتب في "حكم تارك الصلاة" أن يرجع لكتب العقيدة السلفية.

أقول أما تعلم ما قام به الألباني من خدمة العقيدة السلفية من تدريس^١ وتحقيق كت تحقيق شرح الطحاوية والإيمان لابن تيمية وغيرهما وتأليف، كتحذير الساجد، واختصار العلو للذهبي والتعليق على الطحاوية وغيرها من المؤلفات.

الثاني: كيف تنصحه بالرجوع إلى كتب السلف وأنت في كتابك الذي يتناول أهم مسائل العقيدة تنقل أكثر النقل عن سيد .. ﴿ أتأمرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم ﴾.

وقال في (الموضع السابق) " وأخذ عقيدة أهل السنة والجماعة منها لا من مجرد كتب الخلاف والفقهاء وشروح كتب السنة فهذه ليست مصادر أصلية للعقيدة"
ومن قال إن هذه ليست مصادر أصلية للعقيدة وهل العقيدة إلا كتب متلقاة من الأصليين الكتاب والسنة وشروحها لكن المحذور هي شروح أهل البدع .

قوله في (المرجع السابق) ثانياً: الرجوع لكتب الفرق أو أقوال الفرق كما كتب فيها أهل السنة والجماعة ليعرف الفرق جلياً بين مذهبهم ومذهب الخوارج والمعتزلة في باب الإيمان والأسماء والأحكام)

^١ قال الأستاذ عبد الله بن خميس في كتابه "شهر في دمشق" له قال لي شاب منهم ألا تحضر درسنا اليوم؟ فقلت يشرفني ذلك فذهبت مع الشاب لأجد فضيلة الشيخ ناصر الدين الألباني محدث دمشق الكبير وحوله ما يزيد على الأربعين طالباً من شباب دمشق المتقف، إذ درس جار في باب حماية المصطفى ﷺ جناب الوحيد وسده طرق الشرك، ومن كتاب التوحيد وشرحه فتح المجيد للمجدد محمد بن عبد الوهاب وحفيده رحمهما الله فعجبت أشد العجب لهذه المصادفة الغريبة، وأنصت لأسمع درس الشيخ وإذا بي أسمع التحقيق والتدقيق في علم التوحيد وقوة الضلع فيه، وإذا بي أسمع مناقشة الطلبة الهادئة الرزينة واستشكلاتهم العميقة حتى انتهى درس التوحيد "شهر في دمشق ص ٣٥" وقال الأستاذ عبد الله "ولم أزل طيلة مقامي بدمشق محافظاً على درس الشيخ وقد انتهوا في علم التوحيد من كتاب التوحيد فتح المجيد وبدعوا في كتاب اقتضاء الصراط المستقيم "شهر في دمشق ص ٨٤".

أقول هذا كله حتى يتعلم الشيخ حكم تارك الصلاة ومن نظر في كلام سفر الحوالي ظن أن الشيخ الألباني قال إن إبليس مؤمن!!!.

قوله في (المرجع السابق)ثالثاً: جمع النصوص المتعلقة بالموضوع وإرجاع التشابه منها كحديث الشفاعة إلى المحكم والظني الدلالة إلى القطعي وللاستنارة بأقوال السلف في ذلك لا أن يعمد الباحث إلى نص واحد يحتمل أكثر من وجه فيجعله عماداً لبحثه ويبني عليه رأيه ويؤول كل ما خالفه".

أقول: من ينصف الألباني من سفر ، إن لم يكن الألباني يفعل ذلك فمن يفعله يا سفر؟ وتنصحه "بالاستنارة بأقوال السلف".

سبحان الله: " رمتني بدائها وانسلت" الألباني لا يستنير بأقوال السلف وكتبه شاهدة على ذلك أتراه يستنير بأقوال الخلف كسيد وغيره.

رميه الألباني بالتأويلات الباطلة

قوله في (ظاهرتة (٧٦٠/٢) رابعاً: " نبد طريقة الخلف في تأويل النصوص الصريحة عن ظاهرها"

أقول نصحته هنا بترك التأويل الخلفي كما سيأتي قلت التفريق بين السلفية والظاهرية" فقد تناقضت فهل الألباني ظاهري أم مؤول، كيف يجتمعان؟

قوله في (المرجع السابق): " الموازنة بين ما ذكره فضيلة من الاحتراز من التكفير وبين ضرورة تحذير الأمة من الوقوع في المكفرات".

قلت: هذا منهج الشيخ بل ومنهج العلماء فالشيخ رحمه الله ممن حذر من الوقوع في المكفرات " ويكفيك رسالته " تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد".

قوله سادساً: فهم العلاقة التلازمية بين الظاهر والباطن".

أقول قال الألباني رحمه الله في الصحيحة (٧٤/١)، المعارف"

الرابعة: في الحديثين^١ دليل واضح على أمر لا يعلمه كثير من الناس، وإن كان صار معروفاً في علم النفس، وهو أن فساد الظاهر يؤثر في فساد الباطن والعكس بالعكس وفي هذا المعنى أحاديث كثيرة، لعلنا نتعرض لجمعها وتخريجها في مناسبة أخرى إن شاء الله تعالى " فهل قائل هذا الكلام لا يفهم العلاقة التلازمية بين الظاهر والباطن؟.

^١ والحديثان هما (١) أقيموا صفوفكم، وتراصوا فإني أراكم من وراء ظهري.

(٢) أقيموا صفوفكم (ثلاثاً)، والله لتقيمن صفوفكم أو ليخالفن الله بين قلوبكم.

قوله (٧٦٠/٢): " سابعاً التفريق بين السلفية وبين الظاهرية في الفهم والاستنباط والاستدلال". أقول سبحان الله هذا غمزٌ في الألباني أنه ظاهري ينظر إلى اللفظ دون المعنى وقد قال العلامة الألباني رحمه الله في الصحيحة (١٨٧/١) المعارف) في أثناء كلامه على ابن حزم "فينبغي أن لا يؤخذ كلامه على الأحاديث إلا بعد التثبت في صحته وعدم شدوذه، شأنه في ذلك شأنه في الفقه الذي يتفرد به، وعلم الكلام الذي يخالف السلف فيه، فقد قال بن عبد الهادي بعد أن وصفه بقوة الذكاء وكثرة الاطلاع " أي ابن حزم" ولكن تبين أنه جهمي جلد" اهـ.

فهل هذا كلام ظاهري يقول أنه لا يعتد بشذوذ ابن حزم في الفقه ثم إنه كما تقدم رميت الألباني بالتأويل وهنا بالظاهرية في مسألة واحدة وهي حكم تارك الصلاة فأبي القولين منك نأخذ!؟

عدم معرفة الألباني بالحديث :

قوله في نصائحه الغالية من (ظاهرتة ٧٦٠/٢) :

(ثامناً: " التزام قاعدة مطردة في تقوية الحديث بشواهد و تضعيفه"

إنا لله وإنا إليه راجعون فقد صار مثل سفر ينصح الإمام الألباني في فنه الذي حاز فيه قصب السبق بشهادة الموافق والمخالف كما شهد له الشيخ ابن باز وابن عثيمين وغيرهما من كبار العلماء، بل كان يعتمد حكمه على الأحاديث زهبي عصره العلامة المعلمي اليماني (١٣٨٦) قال في الأنوار الكاشفة "ص١٣٠" المكتب الإسلامي" قال فيها مخرجه الشيخ ناصر الدين الأرنؤوط "كل الأسانيد لا تصح" اهـ. ثانياً: من تكلم في غير فنه أتى بالعجائب ومن الذي يقول إنك تستطيع أن تضع قاعدة مضطرده في تقوية الحديث بشواهد أو تعدد طرقه أو تضعيفه، نعم وضع أهل الحديث قواعد عامة لذلك لكن هذه "جملة يدرك تفاصيلها بالمباشرة" كما قاله بن الصلاح^١ ولذلك قال العلامة المعلمي في مقدمة الفوائد المجموعة "ص٩" والقواعد المقررة في مصطلح الحديث: منها ما يذكر فيه خلاف، ولا يحقق فيه تحقيقاً واضحاً، وكثيراً ما يختلف الترجيح باختلاف العوارض التي تختلف في الجزئيات كثيراً، وإدراك الحق في ذلك يحتاج إلى ممارسة طويلة لكتب الحديث والرجال والعلل، مع حسن الفهم وصلاح النية" اهـ.

رميه الألباني بما ليس فيه

قوله في (ظاهرتة ٧٦١/٢) تاسعاً: تحرير المصطلحات الشرعية بل والألفاظ الشرعية)

أقول: لا شك أن الألباني مراعى لهذه الألفاظ بل هذه من مناقب الشيخ ومميزاته وهي الدقة في الألفاظ الشرعية وتحرير المصطلحات السلفية ثم إنك وقعت فيما تحذر منه فقد وسمت كتابك بـ"ظاهرة الإرجاء في الفكر الإسلامي" قال الشيخ بكر أبو زيد " ومنها الفكر الإسلامي" والفكرة الإسلامية بمعنى

الإسلام؟! وكيف يصح أن يكون الإسلام مظهراً للفكر الإنساني، والإسلام بوحى معصوم والفكر ليست معصوماً

وقلت في (٨٣/١) "والشهيد سيد قطب" وقد عقد البخاري في كتاب الجهاد الصحيحة" باباً في ذلك فقال: "باب لا يقال فلان شهيد، وذكر الأدلة على ذلك.

وقد نقلت عن سيد قطب في كتابك عبارات^١ لا شك أنها بدعية ومع ذلك نقلتها وسكت عن التعليق عليها فأنت من قوم إذا أخطأ فيهم الحركي سكتوا وإذا تكلم السلفي قاموا عليه.

.....

وقال في نصائحه الثمينه! (ظاهرتة ٧٦١/٢ للألباني ((دراسة عدي حاجة الناس إلى بعض أنواع من العلم))

أقول: يقال هذا في رجل قضى أكثر من ستين سنة في ميدان الدعوة إلى الله والكتاب والسنة على فهم السلف بين مختلف الفرق والطوائف كالصوفية الغالية والمعطلة والبهائية والقاديانية والحزبية وهو مع ذلك لا يعلم أولويات الدعوة إلى الله، "إن هذا لشيء عجاب".

"إتهامة الألباني - بالتثبت - في النقل"

قوله: في (ظاهرتة ٧٦١/٢) " والتثبت في نسبه لأقوال الأئمة بالرجوع إلى المصادر الأصلية مثل أخذ كلام الإمام أحمد من كتاب الإيمان ونحوه لا من كتب المذاهب والخلاف".

أقول مراده تعقب العلامة الألباني في "رسالة حكم تارك الصلاة" أنه أخذ كلام أحمد في ذلك من كتب الفقه أما تتقي الله يا سفر أما نظرات في رسالة حكم تارك الصلاة التي سوت ست صفحات من حاشية كتابك لنقدها أما نظرت في "ص ٤٧) من الرسالة المذكورة أما وقع بصرك على نقل العلامة الألباني من مسائل عبد الله بن الإمام أحمد حيث قال ما نصه "فقد ذكر ابنه عبد الله في مسأله" ص ٥٥" قال سألت أبي رحمه الله عن ترك الصلاة متعمداً؟ قال: "والذي يتركها لا يصلحها الخ كلامه" فهل هناك مصدر أعلى من هذا عن أحمد.

ثم مسألة حكم تارك الصلاة أهي من المسائل الفقهية أم العقدية ولماذا أوردتها الفقهاء في كتبهم الفقهية ولماذا جعلها العلماء ضمن أبواب الصلاة في فتاواهم كما في "الدرر السنية" وفتاوى "ابن باز" جمع الطيار وفتاوى اللجنة الدائمة وفتاوى ابن عثيمين.

ثم ما هي كتب الفقه والخلاف التي نقل عنها الألباني، ولم تعجبك فقد نقل الألباني عن "المحرر في الفقه الحنبلي" كما في "ص ٤٧" لشيخ الإسلام المجد ابن تيمية أهو عندك غير مرضي أم أنه لا يفهم كلام أحمد وهل أئمة أهل السنة تختلف عقائدهم وأحكامهم بحسب المصنف الذي يصنفونه فإن صنف بالأصول كان حكمه مغايراً لما ألفه في الفروع.

^١ تقدم نقل شيء منها في أول الرسالة .

أم لعل صاحب الشرح الكبير على المقنع لأبي فرج بن قدامة المقدسي كما نقل عنه الألباني "ص ٤٩" أهو الذي لا يفهم كلام أحمد؟ أم العلامة المرادوي صاحب الإنصاف كما نقل عنه أيضا "ص ٤٩"؟ أم حاشية العلامة سليمان بن الشيخ بن عبد الله بن الشيخ محمد بن عبد الوهاب على المقنع؟ فأني هذه الكتب تنصح الألباني بعدم الرجوع إليها.

ثم قال: في ظاهرته "٧٦١" في نصائحه الغالية الحادي عشر: "مراعاة بعض الأمور في الأسلوب وهي أقل شأنًا مما سبقه".

قلت: ما أنصفت يا سفر حتى أسلوب الشيخ لم ترتضه.

ثم قال: "التقليل مما ذكر من عبارة القطع والجزم والتوكيد".

قلت: عبارة الجزم والتوكيد أكثر ما تكون عند أهل الحديث لتوفر القرائن واستقراء الشرع كما هو عند شيخ الإسلام ابن تيمية وغيره. ثم ما وجه الإنكار إذا استبان لصاحب الرأي أنه مؤيد بالدليل الصحيح الصريح.

قال في ظاهرته "ص ٧٦٢": "تجنب وصف المخالفين ببعض العبارات مثل الجهل والتعصب والتقليد والجمود، لا سيما وأن المخالفين في هذه المسألة إن لم تقل أنهم الصحابة والتابعون".

أقول الشيخ من أشد الناس تعظيماً للسلف وعلومهم وأما عبارة الجهل والتعصب والتقليد فليس من شأن الشيخ أن يطلقها على العلماء الأجلاء كالعلامة ابن باز رحمه الله والعلامة ابن عثيمين، أيده الله وغيرهما من علماء الإسلام. وإنما يريد غلاة التعصب المذهبي.

قوله في ظاهرته ٧٦٢: "ناصحاً الشيخ" الاحتراز من العبارات المشعرة بتميز الباحث وسبقه إلى ما يصل غيره).

أقول: هلاً نصحت نفسك بهذا! فقد قلت ص ٧٦٠ من ظاهرتك:

"وهنا أتحدث بنعمة الله وأقول: إنني قد جمعت بفضل الله في مسألة الايمان وترك العمل ما لا يحصى من النصوص والآثار السلفية فما وجدت قط أي تعارض بينهما"

فليس هناك بأس بهذا الأمر بل قد يكون من باب (وأما بنعمة ربك فحدث) وانظر من مدح كتبه كابن عقيل وابن القيم وغيرهما.

قوله في نصحاته من ظاهرته (٧٦٢) "التجرد للحق ومحبة ظهوره على يد من كان"

الذي نعلمه من الشيخ العلامة الألباني أنه من أحسن الناس وأفضلهم تجرداً للحق فيما نعلمه وحباً لظهوره ولا نزكيه على الله والله حسيبه، والأدلة على ذلك كثيرة ويأتي بعد قليل ما يدل على ذلك من نفس الرسالة، إن شاء الله تعالى - ثم أنصحك بهذه النصيحة وهي أن تتجرد للحق وأن تحب ظهوره وأن تقرأ ما كُتب وقيل في "سيد قطب" وأن تنصف وأن تتأكد من صحة النقل، فإن كان صحيحاً فليس لك إلا الإذعان للحق وإنزال سيد منزلته واعلم أنه يوم القيامة يتبرأ منك ومن كل من تبعه في خطأ أخطأه قال الله عز وجل: ﴿إذ تبرأ الذين أتبعوا من الذين اتبعوا﴾.

قوله في ظاهرته: " فلا يفرح بكتاب جمعه باحث معاصر يوافقه في الرأي بل يفرح بمن يدلّه على حقيقة عقيدة السلف وأقوالهم في هذا".

أقول حتى الفرح لا تريده للشيخ إذا أصاب أخوه المسلم الحق وإن كان معاصراً بل هذا يدل على خلق الشيخ الكريم وتواضعه وعمله بحديث "لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه" ثم قد قال الشيخ (ص ٦٦) معلقاً على صاحب الرسالة التي أشار سفر إلى فرح الألباني بها قال الألباني رحمه الله: " ولا سيما أنه خصني " أي الألباني " بالنقد في بعض الأحاديث، وذلك مما لا يضرني البتة بل إنه لنفعني أصاب أم أخطأ" قل تأمل التجرد للحق غفر الله للألباني ورحمه.

ثم قال (ص ٧٦٢): " وأخيراً أنصح شيخنا الألباني أن يشرف على كتبه بنفسه ما استطاع أو يكل تهيئة نشرها إلى أكثر من واحد ثم يراجعها قبل النشر فقد يحصل نتيجة ذلك ما لا يرضاه الشيخ".

أقول من عرف الشيخ عرف أنه رحمه الله كان يشرف على كتبه بنفسه حتى وهو في فراش المرض وكون الشيخ عهد إلى الشيخ علي الحلبي بتهيئة هذه الرسالة أو غيرها فالشيخ على أهل لذلك وليس في حق الشيخ الألباني نقص في ذلك فقد فعله علمائنا الأجلاء كابن باز وابن عثيمين والفوزان وغيرهم.

قوله: " إلا أن يشأ الشيخ التفصيل فأرسل له وأنا واثق من تقبله وسعة صدره"

أقول: إن كانت لديك هذه الثقة بتقبل الشيخ وسعة صدره لماذا لم ترسل له ما سودت فيما بينك وبينه وخاصة أنك تناصح إمام من أئمة أهل السنة في هذا العصر بلا شك ولا ريب.

قوله: " لأن تلاميذ الشيخ قد كثروا هذه الأيام أفهامهم تتفاوت"

أقول تلاميذ الشيخ إن كثروا فهذه منقبة له ومع ذلك فتلاميذه الملازمون له الآخذون عنه السائرون على نهجه معروفون وخطأ التلميذ لا يلحق الشيخ منه تبعة.

وقوله: " هو شيخنا جميعاً"

أقول إن كان شيخك وهو عالم المسلمين فما هذا الافتراء عليه والنقد الظالم ونحن نطلب منك أن تعامله كمعاملتك لسيد قطب وكمعاملتك لشيخك الحقيقي محمد قطب فاستغفر الله يا سفر عما ظلمت به الألباني فإنه قد أفضى إلى ما قدم واعلم أنك لا حق به غداً، وستقفان بين يدي الله عز وجل - يحكم بينكم فيما كنتم فيه تختلفون فاعرف لهذا الإمام حقه واتبع السيئة الحسنة تمحها .

ورحم الله العلامة الألباني القائل عن كتاب ظاهر الإرجاء .

هذا كتاب غاية في السوء ، ما كنت أظن أن الامد يصل بصاحبه إلى هذا الحد.....

فهذه نصائح سفر الحوالي الكثيرة جمعها من مطالعة رسالة صغيرة للعلامة الألباني في (حكم تارك الصلاة) ! وأما مجلدات سيد قطب الكبيرة فلم نر ملاحظات عليها ! والله المستعان

فقد رأينا الشيخ سفر الحوالي - أصلحه الله -

- كيف عظم سيد قطب تعظيماً مبالغاً وحط على العلامة الألباني حطاً شنيعاً
- ثم تكلم في عامة العلماء السلفيين المتأخرين وأنهم هم سبب الإرجاء في هذا العصر ، وطعن فيهم أنهم نافحوا عن الطواغيت على حد زعمه
- طعن في علماء السلف الذين لم يكفروا تارك الصلاة كسلاً وتهاوناً بأنهم وقعوا في الإرجاء أو تأثروا به !
- جعله مسألة الخروج على الحكام اجتهادية مصلحية ، وهو مردود بالأحاديث النبوية ، وكلام أئمة الأثر .
- اطلاقه لعبارات تبديع الأمة بأنها وقعت في الإرجاء واستحکم عليها وكذلك اطلاقه القول بالتكفير وقد مر القول في ذلك
- قوله بخروج عمل القلب من قلب الزاني ، وهذا يلزم منه إما التكفير أو القول بقول المرجئة
- تناقضه في تكفير تارك جنس العمل
- زعمه إجماعات موهومة عن السلف في تكفير تارك أحد المباني الأربعة
- رميه لمن لا يكفر الحاكم بغير ما أنزل الله إلا بالاستحلال بالإرجاء وهم كبار أهل العلم العلامة عبداللطيف بن عبدالرحمن ال الشيخ والعلامة ابن باز والعلامة الألباني رحم الله الجميع

وسبحانك الله وبحمدك أشهد أنت لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك

الفهارس

٣	الإيمان عند أهل السنة
٣	تحذير السلف من الإرجاء
٤	الخوارج أشد من المرجئة
٥	أصناف المرجئة
٥	الفرق بين أهل السنة والمرجئة
٦	علامات الإرجاء
٦	المرجئة لا يرون للسلطان طاعة بل يرون الخروج عليهم
٨	تكفير تارك الصلاة وعلاقته بالإرجاء
١٠	علاقة الحكم بغير ما أنزل الله بالإرجاء
١٢	الفصل الثاني / تنبيهات على كتاب ظاهرة الإرجاء
١٢	شغف د. سفر بسيد قطب
١٥	نقل د. سفر بعض أخطاء سيد قطب العقديّة دون أن يعلق عليها
١٦	الدكتور سفر ومحمد قطب
١٧	قول العلامة حماد الأنصاري: أن محمد قطب " أشعري خطير "
١٨	د. سفر وعلماء السنة
٢١	د. سفر والخروج على حكام المسلمين
٢٣	د. سفر واتهامه لجميع المسلمين بالوقوع في الإرجاء
٢٣	د. سفر وإطلاق القول بالتكفير
٢٤	تنبيهات وملاحظات
٢٥	تناقضه في التكفير بترك جنس العمل
٢٦	عدم تحرير المسائل الكبار
٢٨	الألباني وافتراءات سفر
٣١	رميه الألباني بعدم معرفة عقيدة السلف
٣٥	رميه الألباني بعدم معرفة الحديث
٣٥	الخلاصة